

منظمة الأمم المتحدة منذ نشأتها عام 1945 حتى
عام 1957
(ما لها وما عليها)

الدكتورة

رسمية محمد على حجازى

أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر المساعد

كلية الدراسات الإنسانية - جامعة الأزهر

مقدمة :

منذ أن خلق الله الوجود وأوجد فيه الإنسان، أمره أن يسعى فى الأرض ليعرف ويتأمل ، فأخذ يبحث دائماً عن ضالته من كل شئ يعوزه فى تلك الحياة ، ويتطلع إلى القوة الأكبر منه والأكثر أثراً فى تحقيق بغيته ، ومن التجارب العديدة التى مر بها الإنسان على هذا الكون وتخطيه المرحلة بعد الأخرى بما تحويها من خبرات ومواعظ بدأ يكتب لنفسه ما ينفعه من خلاصة تلك المراحل والتجارب والخبرات ليصنع منها مبادئ ومبادئ يسير عليها نافعة له ولمن حوله ، ثم توسعت تلك المفاهيم بتوسع العالم وزيادة إعمارها وتعدد اتجاهاته وطموحاته ، مما زاد الحال تعقيداً ، وأصبح التطلع إلى جهة عليا تحكم هؤلاء البشر وتحد من أطماعهم أمراً ملحاً، خصوصاً عندما نشأت الدول المتعددة التى اعتمدت فى تحقيق مآربها وتأمين مصالحها على القوة والاستعمار على حساب الشعوب الصغيرة والدول الضعيفة فهدموا حضارات وطمسوا معالم وقوميات ، وأقاموا معسكراتهم العسكرية الطاغية والظالمة .

حقيقة إن الجزء الأكبر من ذلك العالم الضعيف تخلص من هذا الاستعمار ودفعه ، ولكنه لم يدفعه بعيداً بعد أن كان قد خسر الكثير من مواطنيه واقتصاده ومدخراته وموارده حيث أصبحت سياسته مرهونة بسياسة المستعمر المحتل ، فما أن أفاق أصحاب العقول الواعية على الأرض من غفوتهم بعد حروب أنتت على الأخضر واليابس حتى وعت إنه لا بد من المحافظة على وحدة العالم وسلامته والبعد عن الحروب والتمسك بالحياة الكريمة التى هى من حق كل البشر ، فكانت فكرة إنشاء منظمة دولية تحقق هذا الغرض ، وتجسده هى منظمة الأمم المتحدة التى خرجت من عقول

نفس هؤلاء صناع الحروب والاستعمار فى العالم عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية .

إزاء مبادئ ومواثيق الأمم المتحدة الرامية إلى التعايش السلمى وحق الشعوب والدول فى تقرير مصيرها والعيش دون حروب بتطبيق ما تراه يتلائم معها من تشريعات سياسية واقتصادية واجتماعية وغيرها، تفاعل العالم خيراً ووجد ما كان يبحث عنه من أمان ، وتدافعت الدول للانضمام إلى تلك المنظمة ، راجية أن تكون الملاذ لها للتخلص مما بقى من استعمار ونهب لثرواتها وحلاً لمشكلاتها ، فشاركت الدول العربية فى تلك المنظومة الدولية التى ظهرت إلى حيز الوجود فى عام 1945 ، ولكن ما هى إلا سنوات قليلة حتى رأينا إنه ليس كل ما تقوم عليه المنظمة من مبادئ وما تتحدث عنه من مواثيق ينطبق على قضايانا العربية ، إنما ظهرت المنظمة تكيل بمكيالين وتفسر الحقائق الثابتة حسب مصالح وأهواء الدول الكبرى بشكل مطاطى ، وأصبحت المفاهيم والمواثيق المكتوبة حبراً على ورق لا تخدم إلا أصحاب المصالح من الدول القوية ، فرأينا تلك العصابات الصهيونية وهى تحتل مقدسات الأمة وأرضها فى نفس الوقت الذى يتشدقون فيه بالديمقراطية والحرية وإنهاء الاستعمار وحق الشعوب فى تقرير مصيرها ، وأصبح هنا لازماً على الأمة العربية أن تخوض المعارك دفاعاً عن حقوقها واسترداداً لأراضيها المسلوبة ، وكان علينا أن نتعلم الدرس وننوع من أساليب دفاعنا بحيث لا يقتصر على الميدان العسكرى وحده ، بل هناك ميادين عدة ، منها الإعلامية والسياسية والدبلوماسية والتكنولوجية والاقتصادية كما أن ذلك لا يجعلنا نقلل من أهمية التأييد المعنوى ووزنه فى المجال الدولى ، فبرغم محاولات تشويه الحقائق وطمسها إلا إنه أحياناً أقوى وأبعد أثراً من غطرسة القوة ومنطقها

ولذلك فإن التأييد المعنوى المتمثل فى منبر عالمى كالجمعية العامة للأمم المتحدة إذا ماتم التخطيط له بطريقة واعية ومدروسة ، يمكنه أن يقوم بالدور الذى يخدم قضايانا القومية والوطنية ، بعد ما تأكد الجميع أن الجمعية العامة ما هى إلا ميدان فسيح للصراعات السياسية والمصالح الدولية . نظراً لما تمثله من نشاطات واختصاصات واسعة على كافة الميادين والأصعدة ، ولا نغفل أن اتحاد الضعيف مع الضعيف يكسبه قوة (١) ، وتوحيد الأفكار والمفاهيم ومعرفة المقاصد وتحديد الأهداف تجعلنا أكثر تأثيراً ووزناً فى العالم ، وهذا ما جعل فكرة الموضوع تقوم على منظمة الأمم المتحدة ، هل حققت لشعوب العالم ودوله الغاية التى أنشئت من أجلها وهل كانت الدول العربية على المستوى الذى يؤهلها لتبنى قضاياها وسماع صوتها فى تلك المنظمة ؟ هذا ما سوف تفصح عنه تلك الدراسة المتواضعة التى تناولت المنظمة منذ نشأتها فى عام 1945 حتى عام 1957 هذا العام الذى شهد مع ما قبله العديد من الأحداث السياسية الساخنة والتحولت المحلية والإقليمية .

المنظمة الدولية (ماهيتها - الإطار العام لتكوينها - أهدافها - المبادئ العامة التى تحكم نشاطها) :

قبل أن نتحدث عن منظمة الأمم المتحدة أو هيئة الأمم المتحدة كمنظمة دولية ، لابد أن نضع تعريفاً دقيقاً لما تعنيه كلمة منظمة ، وهل هناك فرق بين منظمة دولية ومنظمة إقليمية وما هو دور كل واحدة منهما بإيجاز ؟

المنظمة الدولية هى هيئة تضم مجموعة من الدول ، وتتشأ باتفاق هذه الدول لرعاية مصالح مشتركة دائمة بينهما ، وتتمتع هذه الهيئة بإرادة ذاتية مستقلة ، إذن فلا بد أن تتكون المنظمة الدولية من مجموعة من الدول فلا

يتصور أن تتكون من دولة واحدة ، وسبب ذلك أن المنظمة الدولية ترعى مصالح مجموعة من الدول أما إذا كانت تلك المصالح خاصة بدولة واحدة فتستطيع تلك الدولة أن ترعاها بمفردها دون حاجة لإنشاء المنظمة الدولية .
فنشأة الأمم المتحدة نشأة مرتبطة برعاية المصالح المشتركة للدول الأعضاء فيها

ويشترط في الدولة عضو المنظمة الدولية أن تكون دولة كاملة السيادة والاستقلال، فلا يمكن لإقليم خاضع لحماية دولة أخرى أن يكون عضواً في منظمة دولية ، وتلك هي القاعدة العامة^(٢) .

كذلك تنشأ المنظمة بموافقة الدول المكونة لها ، أى أن العضوية في المنظمة الدولية عضوية اختيارية وليست إجبارية ويجب أن تتفق الدول على إنشاء المنظمة وكذلك على الأهداف والمبادئ والاختصاصات التى تحدد عمل المنظمة وأسلوب العمل فيها . ولا بد أن يتجسد اتفاق الدول الأعضاء على الأهداف والمبادئ والاختصاصات وأسلوب العمل فى معاهدة مكتوبة تسمى " الميثاق " ^(٣) .

يشترط لإنشاء المنظمة الدولية أن تتفق الدول الأعضاء على أن يكون لهذه المنظمة وجود مستمر ، وسبب ذلك أن المصالح التى ترعاها المنظمة الدولية هى مصالح مستمرة لا تنتهى بمرور مدة معينة. وهذا هو الفارق بين المنظمة الدولية والمؤتمر الدولى ، فالمؤتمر الدولى ينعقد وينتهى بانتهاء فترة انعقاده، أما المنظمة الدولية فهى مستمرة باستمرار مصالح الدول التى ترعاها ^(٤) .

المنظمة الدولية إرادة ذاتية منفصلة عن إرادة الدول أعضاء المنظمة أى أن القرار الذى تصدره المنظمة الدولية ينسب إلى المنظمة ذاتها بصرف النظر عن أعضاء المنظمة الذين وافقوا على القرار أو الذين اعترضوا عليه

مادام القرار قد حاز على الأغلبية المطلوبة ، ومن ناحية أخرى فإن القرار الذى تصدره المنظمة الدولية بالأغلبية المطلوبة يصبح ملزماً لجميع أعضاء المنظمة سواء الذين وافقوا عليه أو الذين اعترضوا عليه (٥) .

أما عن المبادئ العامة التى يقوم عليها نشاط المنظمات الدولية ، فهناك مبادئ مشتركة بين جميع المنظمات الدولية استقر عليها العرف الدولى (ومن تلك المنظمات منظمة الصحة العالمية مثلاً ، منظمة حلف شمال الأطلسى ، منظمة حلف وارسو ، منظمة الوحدة الأفريقية وغيرها) ومنها منظمة الأمم المتحدة . وهذه المبادئ هى :

1 - مبدأ المساواة فى السيادة بين الدول أعضاء المنظمة ، فالفقرة الأولى من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة تتضمن النص على أن تقوم المنظمة على مبدأ المساواة فى السيادة بين جميع أعضائها ، ويشير هذا المبدأ إلى أن الميثاق المتفق عليه بين الدول الأعضاء هو الذى يحدد واجبات الدول الأعضاء وأى تغيير فى الميثاق لا يلزم الدول الأعضاء إلا إذا وافقت عليه صراحة أو ضمناً ، ومن مقتضيات مبدأ المساواة فى السيادة أن لا تتدخل المنظمة فى الشؤون الداخلية للدول الأعضاء ، كما أن لجميع الدول الأعضاء حقوقاً متساوية فى المنظمة وفقاً لميثاقها بصرف النظر عن الاعتبارات الأخرى كمساحة الدولة أو عدد سكانها (٦) .

2 - حق الدول الأعضاء فى الانسحاب من عضوية المنظمة :

ويعتبر هذا المبدأ من المبادئ الأساسية فى المنظمات الدولية وهو يحكم جميع المنظمات الدولية سواء نص ميثاق المنظمة عليه أم لا .

3 - مبدأ التعايش السلمى : ويعنى هذا المبدأ التعايش بين الدول -

أيا كانت الخلافات فيما بينها - بأمان وسلام ولا يجيز هذا المبدأ التفرقة بين الدول على أساس نظم الحكم فيها .

فمنظمة الأمم المتحدة مثلاً تجمع في عضويتها بين الدول الاشتراكية والدول الرأسمالية إلى جانب دول عدم الانحياز^(٧) .

الفرق بين المنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية :

إذا نظرنا إلى المنظمات من حيث العضوية نجد أن هناك منظمات تقبل عضوية أية دولة على مستوى العالم للانضمام إليها ونسميها عندئذ بالمنظمات الدولية . أما المنظمات الإقليمية فهي التي تقتصر عضويتها على دول إقليم معين أو منطقة معينة كما هو الحال بالنسبة لجامعة الدول العربية، أو منظمة الوحدة الأفريقية مثلاً .

وإذا نظرنا إلى المنظمات الدولية والإقليمية من حيث اختصاصاتها ، وجدنا أن هناك منظمات عامة لها اختصاصات واسعة جداً مثل الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، ونجد منظمات متخصصة في رعاية مصالح محددة وتسمى بالمنظمات المتخصصة مثل منظمة العدل الدولية ومنظمة الطيران المدني الدولية ومحكمة العدل الدولية ومنظمة الصحة العالمية^(٨) .

وإذا نظرنا إلى أنواع المنظمات الدولية من حيث النشاط الذي تقوم به وجدنا المنظمات العسكرية والمنظمات الاقتصادية والمنظمات القضائية وما يعيننا الآن بعد هذا الحديث الموجز عن معنى المنظمة وأقسامها وأهدافها ومبادئها هو الحديث عن أبرز مثل للمنظمات الدولية وهي الأمم المتحدة ، وتسمى بالمنظمة الدولية كما أشرنا سابقاً لأن عضويتها مفتوحة لكل دول العالم دون شروط إقليمية أو جغرافية . وإنما الشرط الذي نص عليه ميثاق الأمم المتحدة في الدولة التي تقبل عضويتها في المنظمة ، أن تكون دولة محبة للسلام وأن تأخذ على عاتقها تنفيذ الالتزامات التي ينص عليها الميثاق وغير ذلك^(٩) .

نشأة الأمم المتحدة :

قبل الحرب العالمية الثانية (1939 - 1945) كانت توجد منظمة دولية عالمية تسمى عصبة الأمم ، إلا أنه باندلاع الحرب العالمية الثانية أثبتت المنظمة فشلها فى تحقيق هدف حفظ السلام والأمن فى العالم ، لذلك ظهرت فكرة إنشاء منظمة دولية عالمية جديدة تتلافى عيوب المنظمة السابقة وتكون قادرة على حفظ السلام والأمن فى العالم والأمن بين الدول وتجنبها ويلات الحروب .

وقد صدر التصريح الأول الذى يدعو إلى إقامة تلك المنظمة فى سنة 1941 والحرب العالمية الثانية لازالت على أشدها ، فى اجتماع ضم روزفلت رئيس الولايات المتحدة الأمريكية وتشرسل رئيس وزراء بريطانيا على ظهر الباخرة " أمير ويلز " وطالب الرئيسان فى هذا اللقاء بضرورة وضع نظام أمن دائم يقوم على نزع السلاح وعلى تحريم استخدام القوة (١٠)

وقد كانت الخطوة الإيجابية الثانية فى أول فبراير سنة 1942 إذ وقع ممثلو ست وعشرين دولة فى واشنطن تصريحاً مشتركاً أطلقوا عليه تصريح الأمم المتحدة ، اتفقوا فيه على إقامة تنظيم من أجل الدفاع عن الحياة والحرية والاستقلال ، ومنها الحرية الدينية بالإضافة إلى صيانة العدل والحقوق الإنسانية. وفى أكتوبر 1943 ، اجتمع ممثلو الدول الأربع الكبرى (الولايات المتحدة وبريطانيا والاتحاد السوفيتى والصين) فى مدينة موسكو وتعهدوا بإنشاء منظمة دولية تهدف إلى الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وفى أول ديسمبر سنة 1943 أصدر رؤساء الدول الأربع تصريحاً أكدوا فيه عزمهم على أن يؤلفوا من جميع الشعوب الراغبة فى القضاء على السيطرة والاستعباد أسرة عالمية للشعوب الديمقراطية، وفى سنة 1944 اتخذت الدول الأربع خطوة أكثر تقدماً وتحديداً فى مؤتمر " ديمرتون أوكس Demirton

Oks " عندما اقترحت إقامة تنظيم دولى باسم الأمم المتحدة يعمل على حفظ السلام والأمن الدوليين وتحقيق التعاون بين الدول^(١١) .

وبدأت فكرة إنشاء هذه المنظمة العالمية الجديدة تظهر فى تصريحات دولية تنطلق هنا وهناك ثم تبلورت أكثر وأكثر بانعقاد عدد من المؤتمرات الدولية تهدف إلى إبراز هذه الفكرة إلى حيز الوجود حتى انتهى الأمر إلى توقيع ميثاق الأمم المتحدة فى سان فرانسيسكو سنة 1945^(١٢) .

أجهزة الأمم المتحدة :

أما عن أجهزة الأمم المتحدة وهى الهيئات التى انفتحت الدول المنشئة للأمم المتحدة على تشكيلها لتمارس بواسطتها اختصاصاتها ، فقد نصت الفقرة الأولى من المادة السابعة من الميثاق على أن هذه الأجهزة هى : الجمعية العامة ، مجلس الأمن ، المجلس الاقتصادى والاجتماعى ، مجلس الوصاية ، محكمة العدل الدولية ، الأمانة العامة . وسوف نلقى الضوء على هذه الأجهزة ومهامها واختصاصاتها ونظام العمل بها كما يلى :

1 - الجمعية العامة :

وتضم جميع الدول الأعضاء فى الأمم المتحدة وفقاً للمادة العاشرة من الميثاق وتستطيع أن تناقش كافة المسائل التى تدخل فى إطار الميثاق مع بعض الاستثناءات ، فهى من ناحية تختص بالنظر فى المسائل التى تتعلق بالتعاون الاقتصادى والاجتماعى والثقافى بين الدول الأعضاء ، وهى بذلك تشرف إشرافاً مباشراً على عمل المجلس الاقتصادى والاجتماعى ومجلس الوصاية^(١٣) . ولها فى ذلك أن تصدر قرارات ملزمة . وللجمعية العامة أن تنظر فى المبادئ المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدوليين وأن تناقش المشاكل التفصيلية فى هذا الخصوص ، ولكنها تصدر فى هذا الصدد مجرد توصيات إلى الدول المعنية وإلى مجلس

الأمن الذى يختص اختصاصاً أصلياً بالمسائل المتعلقة بحفظ السلام والأمن الدوليين^(١٤) .

أما عن نظام التصويت فى الجمعية العامة فهو قائم على المساواة دون وجود مراكز ممتازة تنفرد بها فئة معينة من الدول دون الدول الأخرى ، فقد نصت المادة الثالثة عشر من الميثاق :

1 - أن يكون لكل عضو فى الأمم المتحدة صوت واحد فى الجمعية العامة
2 - تصدر الجمعية العامة قراراتها فى المسائل الهامة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المشتركين فى التصويت .

3 - القرارات فى المسائل الأخرى - ويدخل فى ذلك تحديد طوائف المسائل الإضافية التى تتطلب فى إقرارها أغلبية الثلثين - تصدر بأغلبية الأعضاء الحاضرين المشتركين فى التصويت .

وهكذا تتخذ القرارات فى هذه الهيئة بأصوات الأغلبية بناء على قاعدة المساواة التى تمنع الفيتو القائم (الاعتراض) على اشتراط موافقة دول معينة بالذات لتكوين هذه الأغلبية^(١٥) .

وفى إطار النطاق الجامع لسلطة الجمعية العامة المبينة فى المادة العاشرة من الميثاق ، فقد عهد الميثاق إليها بالعديد من الوظائف منها: وظيفة عامة ، تستطيع بمقتضاها أن تبحث وتناقش وتضع التوصيات فى أى مسألة من المسائل التى تدخل فى نطاقه أو تتصل بوظائف وسلطات أى فرع من الفروع التى أنشأها ، ما عدا الأحوال التى ورد النص عليها فى المادة 12 منه ، وهى الأحوال التى يباشر فيها مجلس الأمن ووظائفه بصدد المواقف والمنازعات التى تعرض عليه ، إذ لا يجوز لها عندئذ أن توصى بشئ إلا إذا طلب منها ذلك من قبل مجلس الأمن .

كما تمتلك الجمعية العامة من الوظائف التي تتصل بالشئون الدستورية للأمم المتحدة وفقاً لما قضت به المادة 109 من الميثاق^(١٦) منها :

- " يجوز عقد مؤتمر عام من أعضاء الأمم المتحدة لإعادة النظر في هذا الميثاق في الزمان والمكان اللذين تحددهما الجمعية العامة بأغلبية ثلثي أعضائها وبموافقة تسعة من أعضاء مجلس الأمن ويكون لكل عضو في الأمم المتحدة صوت واحد في المؤتمر .
- كذلك للجمعية العامة أن تباشر وظيفة إدارية طبقاً للمادة 21 ، حيث تضع الجمعية العامة لائحة إجراءاتها وتنتخب رئيسها لكل دور انعقاد ، والإشراف الإداري يقصد به التنسيق بين أعمالها وأعمال فروع الأمم المتحدة والهيئات الدولية الأخرى لضمان حسن سيرها في أدائها لوظائفها ومسئولياتها كالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والوكالات الدولية المتخصصة طبقاً للمواد 57 ، 58 ، 60 من الميثاق ومجلس الوصاية طبقاً للمادتين 87 ، 88 منه .
- وللجمعية العامة أيضاً اختصاصاً مالياً بناء على المادة 17 من الميثاق حيث يحق لها النظر في ميزانية الهيئة والتصديق عليها^(١٧) .
- يتحمل الأعضاء نفقات الهيئة حسب الأنصبة التي تقرها الجمعية العامة. تنظر الجمعية العامة في أية ترتيبات مالية أو متعلقة بالميزانية في الوكالات المتخصصة المشار إليها في المادة 57 وتصديق عليها وتدرس الميزانيات الإدارية لتلك الوكالات لكي تقدم لها توصياتها^(١٨) وللجمعية العامة أيضاً وظيفة تأديبية في توقيع عقوبة الإيقاف عن التمتع بمزايا عضوية الأمم المتحدة وفقاً للمادة 5 تجاه أى عضو من أعضائها ، وذلك بناء على توصية من مجلس الأمن الذي يستطيع الأخير أن يرد لهذا العضو مباشرة تلك الحقوق

والمزايا ، كذلك إذا أمعن عضو من أعضاء الأمم المتحدة فى انتهاك مبادئ الميثاق جاز للجمعية العامة أن تفصله من الهيئة بناء على توصية مجلس الأمن .

وتتعد الجمعية العامة للأمم المتحدة مرة واحدة كل عام بالإضافة إلى ذلك فهى تعقد اجتماعات خاصة أو طارئة بناء على طلب مجلس الأمن ، أو طلب غالبية أعضاء الأمم المتحدة وفقاً لنص المادة 20 من الميثاق ، واللغات الرسمية فى الجمعية العامة للأمم المتحدة هى: الإنجليزية، العربية، الأسبانية، الصينية ، الروسية ، الفرنسية ، وتنص المادة الحادية والعشرون من ميثاق الأمم المتحدة على أن الجمعية العامة تنتخب رئيساً ووكيلاً لها لكل دورة انعقاد ، كما تنص على ذلك المادة 31 من لائحة إجراءات الجمعية العامة.

وقد جرت العادة على أن تتناوب المناطق الجغرافية رئاسة الجمعية العامة، كما جرت العادة بأن تتفق الدول الأعضاء غالباً على مرشح واحد^(٩).

2 - مجلس الأمن :

جهاز غاية فى الأهمية ، مهمته المحافظة على السلام والأمن الدوليين وهو فى سبيل ذلك لا يكتفى بالتوصيات كما تفعل الجمعية العامة ، بل له أن يتخذ تدابير سريعة وفعالة ، ويضم مجلس الأمن فى عضويته 15 دولة (وفقاً للمادة 23 فقرة 1 من الميثاق) تنقسم إل أعضاء دائمين وأعضاء غير دائمين، أما الأعضاء الدائمون فهى دول : الصين، فرنسا ، الاتحاد السوفيتى ، إنجلترا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أما الأعضاء غير الدائمين فهى عشر دول تنتخبهم الجمعية العامة من بين أعضائها لمدة سنتين ، ولكل واحدة من الدول أصحاب العضوية الدائمة فى مجلس الأمن الحق فى الامتناع عن الموافقة على قرار معين ويصبح امتناعها ملزم فى

القرار النهائي ، فمثلاً لو تم عرض مشكلة معينة تخص عدد من الدول الأعضاء ، فلا بد أن يصدر القرار بموافقة الأعضاء الدائمين كلهم بالإضافة إلى ثلاثة من الأعضاء غير الدائمين على الأقل ليحوز على أغلبية ثمان أصوات من خمسة عشر صوتاً ، أما إذا عارض عضو واحد من الأعضاء الدائمين فلا يصدر القرار حتى ولو كانت الأغلبية مع القرار ويقال حينئذ أن هذا العضو قد استخدم حق الفيتو^(٢٠) .

أما إذا وافق كل الأعضاء الدائمين ولم يوافق من الأعضاء غير الدائمين سوى عضوين فقط فلا يصدر القرار أيضاً لعدم حصول مشروع القرار على الأغلبية .

ومن صلاحيات مجلس الأمن : اتخاذ التدابير اللازمة ضد أى دولة تهدد السلام أو تعتدى على أخرى بأن يطلب من الدول المحاربة وقف إطلاق النار وفرض جزاءات ذات طابع غير عسكرى .
كما أن مجلس الأمن وحده هو الذى يستطيع تقرير استخدام الأمم المتحدة للقوات المسلحة والقيام بعمليات حربية معينة بمساعدة تلك القوات التى تقدمها الدول الأعضاء فى المنظمة^(٢١) .

3 - المجلس الاقتصادى والاجتماعى :

تأخذ الأمم المتحدة على عاتقها تحقيق مهام كثيرة فى مجالات التعاون الاقتصادى والاجتماعى بين الدول ، وهذا ما نصت عليه المادة 55 من الميثاق بالإضافة إلى حل المشاكل الدولية فى المجالات الاقتصادية والاجتماعية ومجالات الرعاية الصحية وغيرها، وكذلك تحقيق التعاون الدولى فى مجال الثقافة والتعليم ، والمراعاة الشاملة لحقوق الإنسان واحترام الحريات الأساسية للجميع ، دون تمييز بسبب الجنس أو الدين أو اللغة^(٢٢) .

وهذه المهام المشار إليها يقوم بتحقيقها كل من الجمعية العامة للأمم المتحدة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، فالجمعية العامة تختص بوضع المبادئ العامة والخطوط الرئيسية للتعاون الاقتصادي والاجتماعي بين الدول في حين يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي باتخاذ الخطوات التنفيذية وفقاً لهذه المبادئ .

ويتكون المجلس الاقتصادي والاجتماعي من عضوية 54 دولة تنتخبهم الجمعية لمدة ثلاث سنوات ، ويعقد المجلس جلسته الدورية مرتين كل عام ، ويمكن دعوة المجلس لاجتماعات طارئة^(٢٣) .

4 - مجلس الوصاية :

نصت المادة 86 فقرة 1 من الميثاق أن جملة أعضاء مجلس الوصاية فريقين متساويين ، أحدهما الأعضاء الذين يقومون بإدارة الأقاليم المشمولة بالوصاية ، والآخر الأعضاء الذين خلو من تلك الإدارة ، وتنتخب الجمعية العامة هؤلاء الأعضاء لمدة ثلاث سنوات .

وقد اختص مجلس الوصاية بإبلاغ الأقاليم الموضوعة تحت هذا النظام مرحلة الحكم الذاتي والاستقلال إعمالاً لمبدأ تقرير المصير الذي جعل منه ميثاق الأمم المتحدة هدفاً من أهدافه^(٢٤) في الفصل الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من فصوله ، فجاء الفصل الحادي عشر واضحاً تصريحاً عاماً يشمل جميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، وقد رتب هذا التصريح الأهداف الذي وضع من أجلها ، والالتزامات التي اشتمل عليها على نسق يستهدف غاية عامة ، هي تأمين تقدم الأقاليم المستعمرة في شئون الاقتصاد والاجتماع والسياسة والتعليم وتمكينها من الحكم الذاتي ، فجعل الدول القائمة بإدارتها مسئولة عن تحقيق هذه الأهداف ، كما جعل الأمم المتحدة مسئولة عن الإشراف والرقابة على تنفيذها (مادة 73 ، 74)

، وبهذا الحكم تنتقل العلاقات الاستعمارية لأول مرة من النطاق الداخلي الخاص بين الدول المستعمرة وبين الأقاليم الخاضعة لها إلى نطاق دولي ، لتصبح تكليفاً على الدول القائمة بإدارة الأقاليم غير المستقلة تباشره باسم الأمم المتحدة^(٢٥) ، وعلى ذلك نص الميثاق في المادة 73 فقرة (هـ) أن على أعضاء الأمم المتحدة المسؤولين عن إدارة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي أن يرسلوا إلى الأمين العام بانتظام يحيطونه علماً بالبيانات الإحصائية وغيرها من البيانات الفنية المتعلقة بأمور الاقتصاد والاجتماع والتعليم في الأقاليم التي يكونون مسئولين عنها ، ذلك مع مراعاة القيود التي قد تستدعيها الاعتبارات المتعلقة بالأمن والاعتبارات الدستورية ، وواضح من النص السابق أنه لا يعطى الأمم المتحدة سوى حق الاطلاع على بيانات معينة عن أحوال هذه الأقاليم ، ولذلك يعتبر هذا النص قاصراً عن تحقيق الهدف الذي يصبو إليه المجتمع الدولي في الاطمئنان على مصير الشعوب والأقاليم الخاضعة للاستعمار^(٢٦) ، ولذلك فقد حاولت الأمم المتحدة معالجة هذا القصور عن طريق توسيع نطاق البيانات الواجب تقديمها ، ولهذا الغرض سعى فريق من أعضاء الأمم المتحدة سنة 1946 لاستصدار قرار من جمعيتها العامة يتسع به نطاق الالتزام بتقديم هذه البيانات ، بحيث يشمل البيانات السياسية والدستورية ، كما أنه من الضروري إحاطة الأمم المتحدة علماً بكل تغيير يطرأ على المركز الدستوري في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، وقامت بالتأكيد على ذلك بقرار آخر صدر في عام 1949 ، وفي هذا الصدد تم تشكيل لجنة خاصة أمدتها ثلاث سنوات من الدول التي تقدم البيانات ، ومن عدد مساوٍ لها من الدول انتخبتهم الجمعية العامة ، على أن تكون مهمتها دراسة تلخيص الأمين العام للبيانات التي يتلقاها

ومعاونة الجمعية في مناقشة هذه البيانات وتقديم ما يلزم من التوصيات بشأنها (٢٧)

ثم ما لبثت أن اتخذت قراراً آخر في دورانعقادها السادس عشر 1951 تم بمقتضاه تشكيل لجنة من سبع عشرة دولة أصبحت الآن من أربع وعشرين دولة تحت اسم (لجنة تصفية الاستعمار) أنيط بها مهمة دراسة البيانات المذكورة ومراقبة تقدم الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي نحو الاستقلال (٢٨) . أما الفصل الثاني عشر فقد استثنى من بين الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي فئة محدودة أنشأ لإدارتها نظاماً خاصاً هو نظام الوصاية الدولي (مادة 77 فقرة 1 من الميثاق) وهذه الفئة من الأقاليم هي :

- (أ) الأقاليم التي كانت مشمولة بالانتداب في نظام عصبة الأمم .
 - (ب) الأقاليم التي تفتتح من بلاد الأعداء نتيجة الحرب العالمية الثانية.
 - (ج) الأقاليم التي توضع اختياراً في هذا النظام .
- وهذه الفئات جميعها لا يمكن سريان نظام الوصاية عليها إلا بمقتضى اتفاقات تعقد فيما بعد بين الدول التي يعينها الأمر لتعيين أى من هذه الأقاليم بالذات (مادة 77 فقرة 2) (٢٩) . ويشمل صك الوصاية في كل حالة الشروط التي يدار بمقتضاها الإقليم المشمول بالوصاية ، وكذلك السلطة التي تباشر إدارته ، وقد تكون تلك السلطة دولة أو أكثر أو هيئة الأمم ذاتها . أما عن الأهداف الأساسية لنظام الوصاية طبقاً لمقاصد الأمم المتحدة فهي:
- توطيد السلم والأمن الدولي .

- العمل على ترقية أهالى الأقاليم المشمولة بالوصاية فى أمور السياسة والاقتصاد والتعليم واطراد تقدمها نحو الحكم الذاتى أو الاستقلال حسبما يتفق مع رغبات الشعوب وظروفه الخاصة .
- التشجيع على احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين .
- كفالة المساواة فى المعاملة فى الأمور الاجتماعية والاقتصادية والتجارية لجميع أعضاء الأمم المتحدة وأهاليها والمساواة فيما بينهم أمام القضاء^(٣٠).

4 - الأجهزة الأخرى للأمم المتحدة :

هناك مجموعة أخرى من الأجهزة التى بواسطتها تباشر الأمم المتحدة عملها ومنها : (محكمة العدل الدولية) . وهى تختص بحل المنازعات بين الدول وإبداء المشورة القانونية لأجهزة الأمم المتحدة الأخرى، كذلك (الأمانة العامة) التى يرأسها السكرتير العام للأمم المتحدة وهو يدير بواسطتها العمل اليومى للمنظمة . وهناك أيضاً (منظمة العمل الدولية) التى تعنى بمشاكل العمال وأرباب العمل فى جنيف . ومنظمة (الأغذية والزراعة) فى روما ومنظمة (التربية والعلوم والثقافة - اليونسكو) التى تعنى بمجالات التربية ونشر العلوم والثقافة بين أقطار العالم كله ، ومنظمة (الصحة الدولية) التى تختص بشئون الصحة^(٣١) .

يتضح لنا من عرضنا لمعنى ومفهوم لفظ منظمة وكيفية تكوينها

واختصاصاتها المتمثلة فى الأجهزة التابعة لها ، أصبح من الشروط الأساسية التى لا بد أن تتوافر فى تلك المنظمة للنهوض بمسئوليات وتبعات اختصاص حفظ السلم الدولى ، أن تكون سلطة ذات كيان متميز ومستقل عن أعضائها ، ومن ثم فقد أنشأت الأمم المتحدة التى أشرنا إليها أجهزتها

الخاصة التي أشرنا إليها حتى تستطيع من خلالها الاعتماد مباشرة على نشاطها الذاتى مما يؤكد استقلاليتها فى النطاق الدولى ، وعلى ذلك فالأمم المتحدة تتمتع بوجود قانونى متميز وخاص بها وفقاً لما جاء فى المادة 104 من ميثاقها إذ نصت على (تتمتع الهيئة فى بلاد كل عضو من أعضائها بالأهلية القانونية التى يتطلبها ميثاقها بأعباء ووظائفها وتحقيق مقاصدها ^(٣٢)) على أن هذا التميز والاستقلال الذى تتمتع به المنظمة ليس بالقياس إلى الدول الأعضاء فيها وحسب بل أصبح وجود متميز ومستقل بالنسبة للدول غير الأعضاء فيها، وهو ما أكدته محكمة العدل الدولية فى أبريل عام 1949 الذى جاء فيه (إن المحكمة ترى أن أعضاء الأمم المتحدة، قد أنشأوا كياناً ذا شخصية دولية موضوعية ليس فى مواجهة الأعضاء الذين اعترفوا بها وانضموا إليها وإنما فى مواجهة الغير أيضاً ، وترى المحكمة أن خمسين دولة تمثل أغلبية كبرى من أعضاء المجتمع الدولى تملك السلطة وفقاً للقانون الدولى أن تنشئ مثل هذا الكيان)^(٣٣).

تلك كانت نظرة سريعة عن منظمة الأمم المتحدة ونشأتها والأجهزة التابعة لها أما عما يجرى بين دروبها ودهاليزها فسوف نتعرض لعدة قضايا على سبيل المثال تم عرضها على المنظمة فى الفترة موضوع الدراسة ، كل منها يرمى لغرض معين وهدف محدد ، ومنها ما يتعلق بكيفية الحصول على أحد المناصب فى المنظمة وكيف كانت تسير الأمور بين الأعضاء (ممثلى الدول) والطرق التى كانوا يسلكونها للحصول على ما يريدون ، والمعايير التى توزن بها تلك المسائل ، وما تحمله من دلالات سياسية أو اقتصادية أو غيرها ، ومن دراستنا لتلك الأحداث نستطيع أن نحكم فى النهاية على أداء تلك المنظمة وما لها وما عليها ، وهل هى منوطة حقاً بما وكلت به من مهام تتطلب منها الحياد فى إصدار القرار واتباع ما تعارف

عليه من أصول ينص عليه التشريع الدولي والقانون المنظم له الذى تضمنه ميثاقها أم أنها حادت عن هذا الخط لأسباب ترجع إلى مخططات أعضائها ونواياهم أو ترجع إلى طبيعة تكوينها الذى يضمن لدول معينة تنفيذ أغراضها ومصالحها بغض النظر عن مصالح وأغراض الدول الأخرى .

هذا ما سوف نعرض له وخاصة القضايا التى تتصل مباشرة بالعالم العربى ودول الشرق الأوسط ، وأول ما يتبادر إلى الذهن قضية فلسطين ، التى كانت إحدى غنائم الحلفاء وعلى رأسهم بريطانيا فور انتهاء الحرب العالمية الثانية عام 1945 والذى كان قد تقرر مصيرها قبل ذلك من خلال وعد بلفور عام 1917 ، ذلك الوعد الذى كان يقضى بمساعدة اليهود فى إقامة وطن لهم فى فلسطين فى مقابل تأمين مصالحهم فى الشرق الأوسط وخاصة فى مصر والعراق وبلاد الشام . وعلى ذلك كانت مسألة فلسطين من القضايا الساخنة التى عرضت على مائدة الأمم المتحدة فى دورتها الأولى عام 1946 والتى اتضح من خلالها موقف الدول الكبرى التى حاولت جهودها للحصول على موافقة الأغلبية من الأعضاء تأييداً لسياستها ، وقد وضح فى هذا الاجتماع إجماع الدول الكبرى على إقرار مشروع برنادوت وما يفضى إليه ذلك من الاعتراف بإسرائيل المزعومة وتقسيم فلسطين ، وقد سعت الدول الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية لانتزاع الموافقة من الدول الصغرى وهى الكثرة الغالبة تمهيداً للوصول إلى مآربها الخاصة^(٣٤) . وقد أملى موقف الدول الكبرى وسياستها التى ترمى إلى جذب أكبر عدد من الدول الأعضاء لتأييد موقفها أن تنتبه تلك الدول صاحبة القضايا المشتركة فى تجميع كلماتها وتوحيد صفوفها لمقاومة هذه السياسات صيانة للحقوق .

وإذا كان الأمر كذلك فقد تحتم على الدول العربية وعلى رأسها مصر أن تنظر في توجيه سياستها إلى ما يحقق مصالحها الوطنية والقومية ، وأن تأخذ بعين الاعتبار موقف الدول المختلفة من هذه المصالح والقضايا ولا تنسى أعداءها وكذلك لا تنسى أصدقاءها أيام محنتها ، بل كان على العالم العربى فى ذلك الوقت أن يبنى مواقفه من جميع الدول الأعضاء فى المنظمة على موقف تلك الدول من قضاياها وعلى رأسها قضية فلسطين . فالأرجنتين مثلاً وقفت من مشروع تقسيم فلسطين موقف الامتناع عن التصويت فى تلك الدورة عام 1946 ، وكان ذلك فى صالح العرب على الرغم من مساعى أمريكا وحلفائها حينئذ ومحاولاتها الضغط على الأرجنتين لتغيير موقفها ، لاسيما أن الأرجنتين تتمتع بمكانة ممتازة بين دول أمريكا اللاتينية وأنها ذات تأثير سياسى كبير على تلك المجموعة^(٣٥) .

وهذا ما حدا بكل من إيطاليا وإنجلترا وفرنسا إلى محاولة خطب ودها واستمالتها عن طريق دعوة وزير خارجيتها لزيارة بلدانهم تمهيداً للدورات المقبلة. فى الدورة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة التى عقدت فى 21 سبتمبر من عام 1948 فى مدينة باريس مثل فيها الأرجنتين وزير خارجيتها براموجليا Dr. Juan Atiliu Bramuglia . وكان على مصر أن تغتتم الفرصة أيضاً عن طريق وكيل خارجيتها بالأرجنتين الذى توجه إلى وزير خارجية الأرجنتين قبيل سفره إلى باريس مودعاً إياه ومتمنياً له سفرأ سعيداً ونجاحاً فى مهمته ، وأشار إلى معاليه بما تنتظره مصر من الأرجنتين خصوصاً فى قضية فلسطين الهامة ، ما يحقق آمالها وآمال الأمة العربية كلها فى صداقة الأرجنتين والثبات على موقفها الودى من هذه القضية ، وأن تكون على الأقل حيادية دون تحيز أو تشجيع لأى قرار يضر بالقضية العربية أو يكون فى صالح الصهيونية .

وقد أجاب وزير الخارجية الذى لا يتكلم إلا الأسبانية، أن سياسة حكومته ثابتة لا تتغير، وأنه يعتبر شعوب البلدان العربية من الشعوب الأكثر وداً وقرباً إلى الشعب الأرجنتىنى منوهاً إلى الجاليات العربية التى تندمج سريعاً فى البيئة الأرجنتينية ويحملون قوميتها ويصبحون أكثر غيرة عليها من غيرهم ، بل إنهم يعيشون فى وطنهم الجديد الأرجنتين كأفراد أبناء المولودين به هم وأجدادهم منذ تأسيس الجمهورية ، وقد قصد بذلك تلميحاً إلى اليهود الذين لا يندمجون فى أى بيئة مطلقاً أو قومية غير اليهودية ، وكل أسلحتهم المال وعضدهم المساعدات الوفيرة التى تأتيهم من يهود العالم أجمع^(٣٦) .

وقد حدا هذا بالسفير المصرى إلى دعوة وزير خارجية أكبر دولة فى أمريكا الجنوبية لزيارة مصر ، مشيراً إلى ما تتمتع به الأرجنتين من مركز هام وسط جيرانها، وما لها من تأثير كبير على الصعيدين السياسى والاقتصادى فى العالم ، وهذا ما تنتظره مصر على الصعيد السياسى متمثلاً فى قضية فلسطين والاقتصادى بمنح مصر ما يلزم من المحصولات الأرجنتينية بالسعر الممتاز للدولار وكذا بالإسترليني كصفقات الغلال اللازمة لها ، ووافقت عليها الحكومة الأرجنتينية بناء على موافقة الجنرال بيرون Beron رئيس جمهورية الأرجنتين ، الذى منح مصر هذا السعر الممتاز المنخفض الذى لا يمنح إلا لبعض ممالك ممتازة كأسبانيا والبرازيل^(٣٧) .

وأمام دعوة مصر رحب الوزير بزيارتها فور انتهاء الدورة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة مشيراً إلى دور مصر العظيم فى المنطقة العربية وأنها موطن الزعامة والكرم وحتى يتسنى له التعرف عن قرب برؤساء الهيئات التمثيلية العربية ومشاركتهم قضاياهم ، كما وعد ببذل كل ما فى وسعه لتنمية العلاقات بين البلدين^(٣٨) .

كما صرح الوزير إن بلاده سوف تبتذل أقصى ما تسمح به علاقاتهم السياسية الدولية ، مشيراً بذلك إلى ممالك أمريكا الجنوبية التي تسعى إلى التحبب للأرجنتين ، لمحاولة استمالة تلك الممالك إلى قضية فلسطين (٣٩) ، وأشار إلى موقف بعض الدول المندد بالنظام القائم في بلاده والبلدان المجاورة بأنه شبيه بالفاشية ، إلا أن هؤلاء لن يستطيعوا النيل منهم ، لما تضمنه ميثاق سان فرانسيسكو الذي وضع على أساس عدم التعرض للأنظمة الاقتصادية والاجتماعية القائمة في مختلف الدول ليتحقق التعاون الدولي على أوسع مدى (٤٠) .

ولكن السؤال هنا ، هل في استطاعة دولة مثل الأرجنتين أو عدد من الدول منع قرار اتفقت عليه الدول العظمى ، هذا السؤال يجعلنا نعود مرة ثانية إلى مؤتمر سان فرانسيسكو الذي كان بمثابة اجتماع لمؤتمر الأمم المتحدة للتنظيم الدولي في الفترة ما بين 4/25 - 1945/6/25 وضم المؤتمر خمسين دولة ، وكان هذا الاجتماع أحد الأحداث الهامة وأكثرها اقترباً نحو عقد اتفاقية دستورية على نطاق عالمي ، ولقد ثار خلاف في الرأي في هذا المؤتمر حول مبادئ التصويت في الأمم المتحدة وإجراءاتها المقترحة تبنيها وصياغتها لتوضع في شكل نصوص في ميثاق الأمم المتحدة (٤١) .

وعلى الرغم من الأخذ بمبدأ أغلبية الثلثين في هذا المؤتمر وتوافر المساواة الرسمية داخل المؤتمر ، حيث كانت الدول المدعوة من حيث المبدأ القانوني في مركز مساو لمركز الدول الداعية ، إذ كان لكل وفد من وفودها صوت يتساوى من حيث الأثر القانوني مع صوت أي وفد من وفود الدول الداعية ، غير أنه من الأمور التي لا يمكن إنكارها أن الدول المدعوة كانت تدعن للقرارات التي كانت تتخذها الدول الداعية في المسائل السياسية الكبرى، ولم تستطيع فرض إرادتها إلا في الحالات التي لم تكن فيها

المصالح السياسية للولايات المتحدة الأمريكية أو للاتحاد السوفيتي والمملكة المتحدة (بريطانيا) محلاً للنظر^(٤٢) .

وهناك أدلة كثيرة على أن قادة الدول الكبرى كانوا عازمين على السيطرة على تلك القرارات التي تتخذ داخل هذا المؤتمر ، ووصل الأمر بالدول الكبرى أثناء المناقشات إلى الحد الذي أعلنت فيه صراحة بأنها لن تقبل أي مقترحات من شأنها تغيير أو تعديل نصوص التصويت ، بل وهددت بأنه ما لم يوافق مندوبو الدول على قبول هذه النصوص فإنه لن تقام منظمة بالمرّة^(٤٣) .

ومن أمثلة ذلك ما أعلنه عضو مجلس الشيوخ الأمريكي توم كوناللي Tom Connally المندوب الأمريكي في مؤتمر سان فرانسيسكو لزملائه من أعضاء الدول الأخرى المشتركين في المناقشة حول منح حق الفيتو للدول الخمس بقوله : " إن في وسعهم قتل الفيتو إذا أحبوا ، ولكن لن تكون هناك أمم متحدة إذا فعلوا ذلك " ^(٤٤) .

ومن هذا نتبين أن الرابطة غير الرسمية التي كانت بين الدول الخمس الكبرى وقتئذ عملت من وراء ستار في هذا المؤتمر وجعلت لنفسها الصوت الحاسم في صياغة نصوص التصويت ، وتبين من المناقشات التي دارت أن الاتجاه صار نحو إقامة الأمم المتحدة على أساس اتحاد الدول الكبرى وهو فرض عبر عنه الميثاق في نصوص وضعت تبعات خاصة على هذه الدول مقابل منحها مزايا تفرد بها وحدها ! " ^(٤٥) وقد دفع ذلك بعض الكتاب إلى أن يشبه تكوين الأمم المتحدة بالحلف المقدس الذي أقامته الملكيات في النمسا وبروسيا وروسيا عام 1815 وانضمت إليه الدول الأوربية ، إذ أن هذا الحلف أقيم على أساس أن صيانة السلام تقوم على الاتفاق التام بين

الدول الكبرى والاستخدام الجماعي لقواتها ، وقد تضمن ميثاق الأمم المتحدة نصوصاً خص بها الدول الكبرى دون سواها (٤٦) .

ويتضح ذلك في جعل أصوات تلك الدول ذات وزن خاص في بعض الحالات ، وجعلها تتحكم في تقرير عدد من المسائل التي تتعلق بنشاط الأمم المتحدة وهي ما تضمنها الميثاق في أكثر من موضع (٤٧) .

ومن هنا أصبح إنشاء أوضاع سياسية جديدة يتطلب تنفيذها أكثر من مجرد التوصية التي تملكها الجمعية العامة ويمنحها لها الميثاق (٤٨) . وعليه كان ذلك القرار رقم 11/181 الخاص بتقسيم فلسطين عام 1948 (٤٩) .

عضوية مجلس الوصاية : إذا كانت الجمعية العامة للأمم المتحدة لا تستطيع بموجب المواد (10 - 14) من الميثاق أن تفعل سوى التقدم بتوصيات في القضايا السياسية ، إما إلى الأطراف المعنية مباشرة أو إلى مجلس الأمن كما أن المادة الثانية عشرة قيدت حتى هذه الصلاحيات المتواضعة ، إذ حرمت على الجمعية العامة أن تقوم بأية توصيات تتناول المشاكل المطروحة على البحث في مجلس الأمن (المادة 12 من الميثاق) وهكذا أصبح هناك مجلس أمن يقرر وجمعية عامة توصي (٥٠) .

ونظراً لتعدد اختصاصات الجمعية العامة وتنوعها وتباينها في درجة أهميتها فقد فرق ميثاق الأمم المتحدة بين نوعين من القرارات ، الأول يتطلب لأهميته ضرورة الحصول على أصوات أغلبية ثلثي أعضاء الجمعية العامة الحاضرين والمشاركين في التصويت ، وهذه القرارات تتعلق بالاختصاصات المرتبطة بالمسائل الوارد ذكرها في الفقرة الثانية من المادة الثانية عشر من ميثاق الأمم المتحدة . أما الثاني فيتناول مباشرة الجمعية العامة لباقي اختصاصاتها فتصدر قراراتها بشأنها بالأغلبية العادية ، وإذا ما تفحصنا اختصاصات الجمعية العامة للأمم المتحدة نجد أن هناك اختصاصات تنفرد

بها وحدها دون سائر الفروع الرئيسية فى الأمم المتحدة فلها فيها سلطة البت دون مشاركة الفروع الأخرى^(٥١) . كنظام الوصاية ، حيث نصت المادة 16 من الميثاق على أن " تباشر الجمعية العامة الوظائف التى رسمت لها بمقتضى الفصلين الثانى عشر والثالث عشر فيما يتعلق بنظام الوصاية الدولية ، وكما سبقت الإشارة فإن مجلس الوصاية كما نصت عليه المادة 86 فقرة 1 ، إن جملة أعضائه فريقين متساويين أحدهما الأعضاء الذين يقومون بإدارة الأقاليم المشمولة بالوصاية ، والآخر الأعضاء الذين خلو من تلك الإدارة، وتنتخب الجمعية العامة هؤلاء الأعضاء لمدة ثلاث سنوات^(٥٢) .

وكان على الدول الأعضاء فى الأمم المتحدة ومن حق كل دولة أن ترشح نفسها لعضوية هذا المجلس ، كما كان من حق جبهة الدول العربية الأعضاء أن تتوحد أيضاً وتختار من بينها دولة واحدة لعضوية هذا المجلس، ومنذ عام 1946 حيث أول انعقاد للجمعية العمومية لمنظمة الأمم المتحدة ظهر جلياً ضعف الجانب العربى وعدم تناسق جهود وفود دوله مما أقلق الدول الصديقة ومنها الولايات المتحدة (كما يذكر تقرير الخارجية) ، فالعراق التى رشحت نفسها لهذه العضوية لقت معارضة قوية من بعض الدول الراغبة فى ترشيح مصر ، وهذا الانقسام يزيد جبهة البلاد العربية وهنا على وهن لذلك فقد رأى وزير مصر المفوض بدمشق بالاتفاق مع رئيس وزراء سوريا ، أن تؤيد مصر ترشيح العراق خصوصاً وأن ترشيح العراق اتفق عليه فى أول يناير من عام 1946 ، وأن هذا الاتفاق تم تأييده فى اجتماع وزراء الخارجية العرب فى يونيو من نفس العام الذى عقد بالإسكندرية ، فمن المصلحة العامة أن تظل البلاد العربية على موقفها من ترشيح العراق دون تفرقة بينها وبين دولة غيرها مثل مصر .

وقد أكد ما سبق وزير مصر المفوض ببغداد ، أن يظل العرب ثابتين على مواقفهم خاصة وأن إحدى الدول الأجنبية تدخلت فى هذا الأمر لإيقاع الخلاف والشقاق بين أعضاء جامعة الدول العربية(*) ولهذا يرجو أن لا يحاد عن القرار السابق اتخاذه فى ترشيح العراق لعضوية مجلس الوصاية^(٥٣) .

وإذا كانت الدول العربية الممثلة فى جامعتها لا تستطيع أحياناً توحيد كلمتها وحزم أمرها أمام عالم خيوطه متشابكة كخيوط العنكبوت من جهل بها وقع فى شباكها ، فإنها على الأقل لابد أن تتوحد كلمتها أمام عدو غادر اعتبروه عدواً غير مختلف عليه وهو إسرائيل المزعومة .

وإذا كانت السياسة العالمية ارتبطت قضاياها بكل ما يتعلق بالأمم المتحدة بدءاً من انتخابات الجمعية العمومية وأجهزتها المختلفة ومنها مجلس الوصايا ، فقد اتخذت الدول الأعضاء التى ترغب فى الترشيح لشغل عضوية هذا المجلس لكسب تأييد الدول الأخرى من تلك القضايا سبيلاً للوصول إلى مآربها ، ومن أمثلة ذلك تايلاند التى طلبت من مصر تأييدها لعضوية مجلس الوصايا فى الانتخابات التى ستجرى أثناء الدورة الخامسة للجمعية العامة للأمم المتحدة فى سبتمبر 1950 ، فقد تلقى وكيل خارجية مصر من السفارة الملكية بنيودلهى طلب تايلاند بشأن هذا الموضوع وأرسل صورة منه إلى ممثل مصر الدائم لدى الأمم المتحدة للإفادة ، وقد أبلغت الرغبة للجهات المختصة التى بنت موقفها تجاه تايلاند على إنها من الدول التى لم تعترف بإسرائيل ، وكان هذا محور تعزيز تأييدها لشغل هذه العضوية بدلاً من الفلبين الذى سيخلو مقعدها من مجلس الوصاية فى 1950/12/31 بعد انتهاء مدة عضويتها^(٥٤) .

وفى المقابل طلب مندوب جمهورية دومنيكا الدائم لدى الأمم المتحدة من فوزى بك وكيل خارجية مصر إبلاغ رغبة جمهورية دومنيكا فالحصول

على تأييد مصر لإعادة انتخابها (*) لعضوية مجلس الوصاية لنفس الدورة (الخامسة).

وقد استقر رأى إدارة المعاهدات السياسية على تأجيل البت فى طلب الجمهورية الدومنيكية إلى قبيل انعقاد الجمعية العامة المذكورة ، حتى يتسنى لها إحالة الموضوع إلى الإدارة العربية ليتم البحث اللازم بخصوص هذا الترشيح واستجلاء موقف دومنيكا من القضايا العربية وعلى رأسها قضية فلسطين . وقد أشارت الإدارة العربية أن جمهورية دومنيكا اعترفت اعترافاً واقعياً De Facto بإسرائيل وصوتت إلى جانب قبولها عضواً بالأمم المتحدة ، ورغم أنها امتنعت عن التصويت على قرار الأمم المتحدة الخاص بتحويل القدس الصادر فى 9 ديسمبر سنة 1949 ، إلا أنها بوصفها عضواً فى مجلس الوصاية منذ الدورة الرابعة للأمم المتحدة ، وافقت على دستور منطقة القدس الدولية الذى تم إقراره فى إبريل 1950 فى جنيف ، هذا إلى جانب موقفها من المستعمرات الإيطالية فى ليبيا الذنتلور فى قرار 21 نوفمبر عام 1949 حيث حذت وضع هذه الأراضى تحت الوصاية الدولية وأبدت ارتياحها للمقترحات البريطانية (بيفن - سنورزا) فى هذا الشأن . لذلك عندما عرض الأمر على اللجنة السياسية لجامعة الدول العربية بشأن الترشيحات تم تفضيل تايلاند وتأييدها لشغل تلك العضوية^(٥٥) . ونظراً لأن كسب الأصوات من الأمور الهامة التى من شأنها تعزيز موقف الدول فى الحصول على عضوية مجلس الوصاية كما نصت المادة 86 من ميثاق الأمم المتحدة عندما ذكرت (إن المجلس يتكون من ثلاث فئات من الدول :

- 1 - الدول القائمة بإدارة الأقاليم المشمولة بالوصاية . 2 - الدول ذات المراكز الدائمة فى مجلس الأمن والتى لا تتولى مثل هذه الإدارة . 3 -

عدد كاف من الدول الأعضاء فى الأمم المتحدة تقوم بانتخابهم الجمعية العامة بحيث يكون عدد الدول الممثلة فى المجلس والتي لا تقوم بإدارة الأقاليم المشمولة بالوصاية معادلاً للدول التي تقوم بهذه الإدارة^(٥٦). وقد أرادت الدول العربية إدخال تعديل على هذا النص يكون من مقتضاه جعل عدد الدول المنتخبة فى المجلس مساوياً لعدد الدول المعينة ، وبالرغم مما لاقاه هذا الاقتراح من تأييد لدى كثير من الدول إلا أنه لم يحظ بالأغلبية اللازمة للنص عليه فى الميثاق، وهكذا أدرج نص المادة 86 على الوجه الذى تقدم^(٥٧).

وبالنسبة للتصويت فقد نصت المادة 89 من الميثاق على أن " لكل عضو فى مجلس الوصاية صوتاً واحداً ، وأن قراراته تتخذ بأغلبية الأعضاء الحاضرين المشتركين فى التصويت ، وهكذا تحرر هذا المجلس من نظام الاعتراض المقرر بالنسبة لمجلس الأمن فى المادة 27 من الميثاق . وأما عن اجتماعاته فوفقاً للمادة 90 فقرة 1 من الميثاق يجتمع المجلس كلما دعت الحاجة لذلك بناء على طلب يقدم من أغلبية أعضائه ، وأن المجلس يضع لائحة إجراءاته ومنها طريقة اختيار رئيسه .

وقد قرر المجلس بالفعل فى عام 1947 نصاً ذكر فيه انعقاده دورتين عاديتين سنوياً وجواز انعقاده دورة استثنائية بناء على طلب أغلبية أعضائه أو طلب الجمعية العامة أو مجلس الأمن^(٥٨) .

ونظراً لأهمية المهام التى يقوم بها مجلس الوصايا ومنها مباشرة الإشراف والرقابة على إدارة الأقاليم المشمولة بنظام الوصاية فى جميع النواحي الذى تتصل بهذه الإدارة ، سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو تعليمية ، كذلك قبوله العرائض وفحصها بالتشاور مع السلطة القائمة بالوصاية ، وإرساله بعثات وزيارات دورية للأقاليم المشمولة بالوصاية

بالاتفاق مع السلطة القائمة بالإدارة للتحقق من تقدم الإقليم المشمول بالوصاية نحو الأهداف المحددة ، فقد سعت الدول العربية فسان فرانسيسكو للنص فى الميثاق على وظيفة أخرى تباشرها الجمعية العامة بصدد الرقابة على الوصاية الدولية بمقتضاها تملك تغيير الدولة القائمة بالوصاية إذا ما بدر منها مخالفات خطيرة لهذا النظام أو فصلت هذه الدولة من عضوية الأمم المتحدة، غير أن هذا الاقتراح لقي معارضة من بعض الدول من بينها دول كبرى ، مما حال دون إدراج الاقتراح فى الميثاق واكتفى بوضعه فى بيان تفسيرى قامت بإصداره كل من الولايات المتحدة وبريطانيا ، أدرج بتقرير اللجنة التى تكفلت بوضع مبادئ وأحكام الوصاية فى سان فرانسيسكو ، مضمونه أنه إذا ارتكبت الدولة القائمة بالإدارة مخالفات لأحكام نظام الوصاية الدولى ، جاز أن تطبق عليها الجزاءات المنصوص عليها فى الميثاق (٥٩) .

لذلك كان على الدول العربية أن تكون مهياًة دائماً وواقفة على سير أحداث الانتخابات فى هذا المجلس والاستعداد لها بالتشاور والاتفاق وعلى رأسها مصر ممثلة فى وكيل خارجيتها الذى ظل دوماً على اتصال بسفير وممثل مصر الدائم لدى الأمم المتحدة بشأن انتخابات العضوية لمجلس الوصاية ، حيث تقوم الوزارة بالاتصال بجميع الدول العربية فى هذا الشأن فى الوقت الذى تقوم فيه بعثة مصر لدى الأمم المتحدة بالاتصال بوفود الدول الأعضاء فى الأمم المتحدة أيضاً (٦٠) . إذ كان على الدول العربية التصدى للخطط والمؤامرات فى هذا المجال ، ومنها على سبيل المثال ما ذكرته إدارة الشؤون الأفريقية إنالسيد وكيل الوزارة المساعد للشئون السياسية مشيرة إلى كتاب السيد سفير مصر فى أديس أبابا رقم 57 والمؤرخ فى 20 يونيو سنة 1957 بشأن ترشيح أنيوبيا لعضوية مجلس الوصاية فالدورة

- الحادية عشرة للجمعية واعتمادها على تأييد الهند لها فى هذا الترشيح،
- ويعتقد السيد السفير أن ترشيح أثيوبيا جاء بإيعاز من الكتلة الغربية
وعلمرأسها الولايات المتحدة الأمريكية التى وعدت باستخدام نفوذها لتعطى
أثيوبيا أغلبية الأصوات(*) .

وقد رأت إدارة الشئون الإفريقية أن تقوم إدارة الهيئات ووفد مصر
الدائم فى هيئة الأمم ببذل الجهد وإجراء الاتصالات اللازمة لإحباط خطة
أثيوبيا ومؤامرتها فى هذا المجال^(٦١) .

هذا فى الوقت الذى تدعى فيه الحكومة الأثيوبية أنها تسعى للحصول
على تأييد الحكومة المصرية لهذا الترشيح وأن أثيوبيا تهدف من وراء هذا
الترشيح أن تكون عضواً بالمجلس كمثل عن الدول الأفريقية وعلى هذا فهى
مهمة بتأييد حكومة مصر التى تأتى على رأس قائمة الدول الأفريقية
وقد بادرت الوزارة المصرية على ضوء ما تقدم بدراسة هذا الموضوع
من الناحية الأفريقية وعلى ضوء مصالحها مع تلك الدول الأفريقية الصديقة
بالاتصال بها والوقوف على رأيها فى هذا الشأن وتكوين فكرة نهائية بعد
معرفة ملابسات المسألة من جميع النواحي . خاصة بعد الذى ورد إلى
الحكومة المصرية بوقوف الدول الغربية وعلى رأسها الولايات المتحدة
الأمريكية التى وعدت أثيوبيا ببذل نفوذها لى تحصل على أغلبية
الأصوات^(٦٢) .

ويذكر السفير عثمان توفيق سفير مصر فى أديس أبابا فى هذا الشأن
أن القائم بأعمال السفارة الروسية بالنيابة حضر خصيصاً لمقابلته فى مكتبة
والحديث معه بشأن هذا الموضوع وأفصح له ، إنه اتصل بنائب وزير
الخارجية الأثيوبية وسأله إذا كانت حكومته اتصلت بالحكومة المصرية فى
هذا الصدد ، فأجاب بالنفى ، وأكد أن حكومته حصلت على تأييد الهند

وحصلت على وعد من الدول الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة للفوز بالعضوية ، ويبدو أن القائم بالأعمال الروسى يلفت النظر إلى تلك المؤامرات التى تجرى والتى لا يدرى هل المقصود بها إبعاد الدول العربية ومنها مصر عن الفوز بتلك العضوية أم ماذا فى الأمر (٦٣) .

وعلى ضوء ما ورد من معلومات ، ناقشت الخارجية المصرية هذا الأمر واستنتجت من تفسيرها للأحداث السابقة أن الدول الغربية وعل رأسها أمريكا لا تريد أن يكون للدول العربية صوت مسموع فى الأمم المتحدة لإبقاء قضايا العرب معلقة سواء مع بقايا الاستعمار أو بالنسبة للقضية الفلسطينية التى تؤيد فيها الدول الغربية وأمريكا إسرائيل على طول الخط .

ويبدو أيضاً من رد نائب وزير الخارجية الأثيوبية بعدم اتصال بلاده بالحكومة المصرية والسعى لأخذ موافقتها مع أنها أخذت موافقة الهند ، التقليل من شأن الموافقة المصرية فى ذلك الترشيح وأهميته خصوصاً بعد وعد الدول الأوروبية لها بمساعدتها (٦٤) .

وهذا دليل آخر على أن منظمة الأمم المتحدة أصبحت - منذ وقت مبكر - موظفة لدى الدول الكبرى لتقرير ما تشاء تلك الدول عن طريق استخدام نفوذها دون مراعاة ضرورة المساواة بين الدول الأعضاء فى الحقوق والواجبات ، ولكن هذا شأن الغرب ومعه أمريكا الذين يعملون دائماً من أجل مصالح دولهم وتعزيز سياستهم فى جعل المشرق والمغرب العربيين محمية أجنبية لضمان مصالحهم فى المنطقة على كافة الأصعدة ، فماذا عن البعد الوطنى لأمتنا العربية ومدى فهمها ووعيتها لتلك السياسات الدولية وكيفية التعامل معها على حساب أو لصالح قضايانا ؟ وهل توافر لدينا ذلك الوعى أم كانت حكرأ على الغرب يمدوننا بها فى الوقت الملائم بما يتفق مع خططهم ورؤيتهم المستقبلية ؟

وتؤكد الحقائق ما سبق أن قررناه وذلك عندما وافقت لجنة الوصاية التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثانية عشرة في 5 فبراير 1956 على عرض مشروع قرار تقدمت به العراق وسوريا وليبيريا وسيلان واليونان يرمى إلى تكوين لجنة فرعية لبحث حال الدول المنضمة إلى المنظمة حديثاً ، وعمّا إذا كان يوجد تحت إدارتها أراضى لا تتمتع بالحكم الذاتى يجب وضعها تحت إشراف الأمم المتحدة ، وكانت تلك الدول فى ذلك المشروع ترمى إلى حكومة البرتغال، بوصفها إحدى الدول التى انضمت إلى المنظمة حديثاً وغيرها كذلك من الدول التى تشاركها هذا الوضع ، وقد أثار هذا المشروع حكومة البرتغال عن طريق ممثلها الذى أعلن أن الموافقة على مشروع القرار يُعد تدخلاً سافراً فى الشؤون الداخلية للدول الأعضاء وفيه خرق لمبادئ الميثاق واعتداء على سيادة الدول .

وكان مندوب البرتغال قد أكد قبل موافقة اللجنة على المشروع ، إنه لا يوجد بين الأراضى البرتغالية ما يمكن تسميته بأراضى لا تتمتع بالحكم الذاتى ، وأن الأقاليم البرتغالية فيما وراء البحار إنما هى جزء من البرتغال يحكمها دستور واحد ، وبذلك لا ينطبق عليها المادة 73 من ميثاق الأمم المتحدة. فماذا كان موقف المفوضية المصرية بالبرتغال فى ذلك الأمر؟ طلب السيد وزير مصر المفوض بالبرتغال أن يمتنع وفد مصر فى الجمعية العامة عن التصويت عندما يعرض ذلك المشروع للاعتبارات التالية:

1 - أن البرتغال شديد الحساسية بالنسبة لهذا الموضوع ، إذ ينص دستورها على أن الأقاليم الواقعة فيما وراء البحار إنما هى جزء لا يتجزأ من الأراضى البرتغالية .

2 - امتناع البرتغال عن التصويت عندما عرض موضوع الاعتداء الإنجليزى الفرنسى الإسرائيلى على مصر (قرار 2 نوفمبر) وتصويتها لصالح

مصر فى جميع القرارات التى أصدرتها الجمعية العامة بضرورة انسحاب القوات الإسرائيلية المعتدية من الأراضى المصرية .

3 - الإبقاء على علاقات الصداقة التى تربطنا بالبرتغال^(٦٥) .

ولكن بإحالة الموضوع إلى إدارة غرب أوروبا رأيت أن يؤيد وفد مصر فى الجمعية العامة للأمم المتحدة مشروع القرار المقدم من العراق وسوريا ونيبال واليونان وذلك أيضاً للاعتبارات التالية :

1 - أن سياسة مصر ومصالحها فالمسائل المشابهة لتلك المسألة مثل مشكلة الجزائر ومشكلة قبرص التى أخذت فيها مصر بمبدأ تقرير المصير
2 - أن هناك تعارض بين موقف البرتغال الاستعماري وممالاتها للدول الاستعمارية وموقف مصر العدائى من الاستعمار ، الأمر الذى يجعل كل من البلدين فى معسكر مختلف .

3 - أن ما ورد فى الدستور البرتغالى من وحدة الأراضى البرتغالية لا يمكن الأخذ به وإلا اضطررنا إلى تطبيق نفس المبدأ على الجزائر التى تعتبر حسب نصوص الدستور الفرنسى جزءاً من فرنسا .

4 - كان موقف البرتغال موقفاً عدائياً بالنسبة لقرار مصر تأميم قناة السويس ، وظهر هذا العداء سافراً فى البيانات التى أدلى بها ممثلى البرتغال فى مؤتمرى لندن الأول والثانى فور التأميم ، كما وافقت على الانضمام إلى جمعية المنتفعين ووجهت الصحافة البرتغالية سيلاً من الانتقادات إلى مصر وقياداتها .

5 - فى جلسة الجمعية العامة ليلة 1 ، 2 نوفمبر 1956 امتنع ممثل البرتغال عن التصويت عندما عرض مشروعى القرارين الخاصين بوقف إطلاق النار وسحب القوات المعتدية من الأراضى المصرية ، ولا يمكن

تفسير ذلك إلا بأنها راعت مصالح الدول المعتدية مضحية بصدقتها بمصر (٦٦).

وعلى ذلك صوت وفد مصر الدائم لدى الجمعية العامة فى صالح مشروع القرار عند عرضه عليها، وقد أدى هذا بالتالى إلى استياء حكومة البرتغال ، حيث جاء فى كتاب مفوضية مصر بلشبونة ، أن السيد سكرتير وزارة الخارجية البرتغالية أعرب للسيد وزير مصر المفوض استياء حكومته البالغ لتصويت مصر لصالح مشروع القرار السالف الذكر. وقد أجاب الأخير أن حكومته قد صوتت لصالح هذا المشروع لاتفاقه فى المبدأ مع سياستها العامة فى محاربة الاستعمار أيا كان ، وأنها ما كانت تقصد الإساءة إلى البرتغال التى تربطها بها علاقات صداقة متينة لايمكن أن تتأثر باختلاف وجهات النظر فى بعض الأحيان ، وإلا لكانت تأثرت من قبل عندما وقفت البرتغال موقفاً سلبياً من الاعتداء الإنجليزى الفرنسى الإسرائيلى على مصر.

عرض المشروع على الجمعية العامة :

وعند عرض مشروع القرار على الجمعية العامة فى 21 فبراير 1957 قدم اقتراح بضرورة توافر ثلثي أصوات الأعضاء الحاضرين المشتركين فى التصويت لإقرار المشروع باعتباره مسألة هامة ، وذلك وفقاً للمادة (18 من الميثاق) الذى جاء فى فقرته الثانية ، إن الجمعية العامة تصدر قراراتها فى المسائل الهامة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمشاركين فى التصويت ، وقد وافقت الجمعية العامة على هذا المشروع بأغلبية 35 ضد 33 وامتناع 4 عن التصويت(*) .

وبالرغم من ذلك فقد تصافرت القوى الاستعمارية لإسقاطه واستطاعت أن تجعل نتيجة التصويت 35 ضد 35 وامتناع 4 عن التصويت ، وقد رفضت الجمعية العامة على أثر ذلك إقرار مشروع القرار .

وعلى الرغم من عدم نجاح مشروع القرار السالف الذكر فإن الإدارة المصرية عقت على وجهة نظر المفوضية المصرية بلشبونة التي كانت تقول بامتناع مصر عن التصويت وأوضحت لها الآتى لكي تضعه فى الحسابان مستقبلاً :

أن ما ينص عليه الدستور البرتغالى من ان الأقاليم الواقعة فيما وراء البحار إنما هى جزء لا يتجزأ من الأراضى البرتغالية أمر لا يحتج به لسلب هذه الأقاليم حقها فى الحكم الذاتى ، وبذلك لا تخضع لحكم المادة (73 من الميثاق) إذ أنه لا يكفى أن تنص دولة فى دستورها على أن إقليماً معيناً يعتبر جزءاً من أراضيتها حتى يعتبر ذلك شرعياً . وأوضح مثل ما ينص عليه الدستور الفرنسى من أن الجزائر جزء لا يتجزأ من فرنسا ، وأن ما قامت به البرتغال وفرنسا من النص فى دستورهما على أن هذه الأقاليم جزءاً منهما يعتبر عملاً فردياً من جانب واحد أملتة المصلحة الاستعمارية .

أن امتناع البرتغال عن التصويت على مشروع القرار الأمريكى فى 2 نوفمبر من عام 1956 بوقف إطلاق النار وسحب القوات المعتدية من الأراضى المصرية ، وذلك عند عرض المسألة المصرية على الجمعية العامة للأمم المتحدة لا يمكن اعتباره موقفاً عادلاً من هذه المسألة ، إذ أنه لم يمتنع عن التصويت على هذا القرار باستثناء البرتغال إلا كل من هولندا ، وبلجيكا ، واتحاد جنوب أفريقيا وكندا ، وجميعها عرفت بموقفها العدائى لمصر والدول العربية الأخرى وممالاتها للدول الاستعمارية .

أما تصويت البرتغال لصالح مصر فى جميع القرارات التى أصدرتها الجمعية العامة بضرورة انسحاب القوات الإسرائيلية المعتدية من الأراضى المصرية ، فإننا نشارك ما رأته إدارة غرب أوروبا من أن هذا لا يُعد دليلاً على شعورها الودى تجاه مصر، إذ أن بريطانيا المعتدية هى الأخرى صوتت لنفس القرارات لذلك ترى الإدارة أن الإبقاء على علاقات المودة والصدقة بين البرتغال ومصر لا يعنى مخالفة الأسس التى تهتدى بها مصر فى رسم سياستها العامة ، والتى تتلخص فى مكافحة الاستعمار وتأييد مبدأ حق تقرير المصير القومى للشعوب والأمم .

هذا وقد سبق أن أعلنت الحكومة المصرية سياستها هذه فى مؤتمر باندونج فى إبريل عام 1955 والتى تبلورت فى القرارات التاريخية التى أصدرها المؤتمر (*).

ونظراً للاعتبارات السالفة الذكر ، فإنه يتعذر على مصر أن تحيد عن سياستها التى رسمتها لنفسها ، وبذلك فإن امتناعها عن التصويت على مشروع القرار يعد تخلياً عن المبادئ والأهداف التى تؤمن بها ، وفى موقف حكومة البرتغال خروج عن المبادئ التى يقوم عليها ميثاق الأمم المتحدة ويعارضها فيه قرابة نصف دول العالم .

وقد أشارت الإدارة المصرية بضرورة إخطار المفوضية المصرية بلشبونة بهذا الاتجاه للوقوف على أسس السياسة المصرية وإخطار المعنيين بذلك^(٦٧) والتى هى باختصار " أن هناك علاقات صداقة بين مصر والبرتغال يجب الإبقاء عليها تنفيه تصرفات حكومة البرتغال تجاه مصر ، وأصبح لا يوجد مبرر لتقييد حرية مصر فى التصرف فى المسائل التى تمس البرتغال ، وأصبحت مصلحة مصر هى فقط التى تقرر السياسة التى تراها وتنتهجها فى الموضوعات التى تمس شئون البرتغال^(٦٨) .

وقد كتب وزير مصر المفوض بوزارة الخارجية بمدينة لشبونة حسن سليمان الحكيم فى هذا الشأن " إن كل دولة تدرك حقوقها لن تسمح بتدخل المنظمات الدولية التى يرمى إلى إنكار أو تعديل نظمها الأساسية المستمدة من الدستور ، ولهذا فإننى لازلت أمل أن الدول الصديقة التى صوتت فى حسن نية لذلك الاتجاه الذى يخالف اتجاهنا ستعود إلى تأييد وجهة نظرنا والتى بدونها لا يمكن تحقيق التعايش السلمى والتعاون الدولى^(٦٩) .

الجمعية العامة للأمم المتحدة مقراً لتبادل المصالح بين الدول

الأعضاء وتحالفاتها:

الجدير بالذكر أنه ينبغى للحصول على أكبر عدد ممكن من الأصوات فى الجمعية العامة أن يقدم مشروع الاقتراح بشكل تتمثل فيه المصالح المشتركة لغالبية الدول الأعضاء بقدر الإمكان ، وبصفة خاصة الأعضاء الذين يتوقع أن يشكلوا الأغلبية العادية أو أغلبية الثلثين المطلوبة لاتخاذ القرار الذى يتضمن مشروع الاقتراح المقدم ، ونظراً لاختلاف المصالح وتعدد الاتجاهات ووجهات النظر وتفاوت أهمية المشروع بالنسبة للدول ، فإنه للوصول إلى تأييدها له ، يجب البحث عن قاسم مشترك قد يكون أقل من الحد الأقصى الذى تبتغيه الدولة صاحبة الاقتراح الأصلى ، ويتوقف المدى الذى يبتعد فيه القرار الذى تتخذه الجمعية العامة عن أصل مشروع الاقتراح إلى حد كبير على مقدار البراعة التى تبديها الدول المختلفة فى الإفادة من الأساليب الجديدة لدبلوماسية الأمم المتحدة ، كما يتوقف على الوزن الدولى للدولة صاحبة الاقتراح فضلاً عن طبيعة موضوعه وظروفه وغير ذلك من عوامل^(٧٠) .

وقد يتطلب الأمر الحصول أولاً على تأييد الدول الكبرى أو بعضها للمشروع المقدم ، أو قد تقابله صعوبات إذا لم تكن وفود الدول الكبرى فى

مقدمة من يتم استشارتها بشأنه ، وقد يمكن الوصول إلى قرار رغم معارضة هذه الدول ، غير أن فاعليته وقيمته تكون ضئيلة إذا ما تطلب تنفيذه إمكانيات مادية لا تتوفر إلا إذا قدمها أو ساهم بمعظمها الدول الكبرى ذات الإمكانيات الاقتصادية الكبيرة نسبياً ، ففي مثل هذه الحالة فإنه من الضروري أو من المفضل دراسة موقف الدول الكبرى من مشروع القرار وإقناعها به أولاً ، وهذا الأسلوب لا يكون قاعدة عامة بل تتوقف الظروف على كل حالة ، فأحياناً قد يتطلب الأمر ممارسة ضغط معين على بعض الدول الكبرى واستصدار قرارات ضد رغباتها (٧١) .

والخطوة التالية هي إجراء الاتصالات اللازمة مع وفود الدول الصديقة، وتلك التي يحتمل لسبب أو لآخر أن تؤيد مشروع القرار ، ومن المفيد في بعض الحالات لاسيما في المراحل المبكرة للمناقشات ، عدم مناقشة المشروع مع وفود الدول المحتمل معارضتها له لأسباب سياسية أو شخصية أو قومية إلى غير ذلك ، أو قد يرى أنه ليس من المفيد في بعض الحالات مساعدة المعارضة على إعداد خطتها المضادة ، وإن كان تشابك العلاقات والمصالح بين الدول داخل الجمعية العامة قد يسهل للمعارضة الحصول على صورة من مشروع الاقتراح المزمع تقديمه ، لاسيما إذا تم تداوله مع عدد من الدول على نطاق واسع ، ولذا قد يكون من المفيد في بعض الأحيان أن يوضح للدول المعارضة قبل عرض مشروع القرار بصفة رسمية الغاية من تقديمه والمقصود به ، ذلك إذا ما تبين للدولة صاحبة الاقتراح أن هذا الإجراء قد يكون أمراً مجدياً وقد يؤدي إلى تلافى صعوبات لا مبرر لها (٧٢) .

ولما كانت الجمعية العامة في حقيقتها تنظم يجمع عدداً من الدول يقوم بتمثيلها أفراد ، فهي لهذا تعد منظمة بشرية تتميز بالمزيج البشرى

المألوف الذى يجمع بين الإخلاص والخداع والمناورة والمراوغة ، فقد يرى مندوب الدولة صاحبة الاقتراح لأسباب تكتيكية ، أن من المصلحة أن يدعو مندوب دولة أخرى أو أكثر لمشاركته فى تقديم مشروعه، وفى حالات أخرى قد يرى من المناسب ألا يتقدم هو بالاقتراح لتوقعه لأسباب خاصة أنه لن يلقى قبولاً إذا ما تقدم به ، ولذا قد يلجأ هذا المندوب بأن يجعل مندوب دولة صديقة أخرى يقوم بعرض اقتراحه، كما قد يتقدم مندوب إحدى الدول الأعضاء فى الجمعية العامة بمشروع قرار وهو متيقن أنه لن يحصل على نسبة الأصوات اللازمة لتأييده ، لكنه مع هذا يقوم بعرضه إذا كان مجرد نشره سيخرج أصحاب الخطط المضادة ، وربما يؤدي ذلك إلى قيام أصحاب الخطة المقابلة بتعديلها (٧٣) .

وهنا تتدخل دبلوماسية أعضاء الوفود فى الجمعية العامة لتزيد من عدد المعضدين أو من درجة تحمسهم، أو لإضعاف موقف الخصم أو محاولة عزله والحد من طاقته وقوة مقاومته ، وكثيراً ما تتغير فى الممرات المسودات الأولى لمشروع قرار تنوى دولة ما أن تتقدم به للتصويت عليه عدة مرات قد تصل إلى العشرين أو الثلاثين مرة أثناء عرضها وتداولها بين الوفود ، نتيجة لاختلاف وتباين وجهات النظر فى جمعية يزيد عدد أعضائها على المائة عضو ، ولا يقوم أصحاب المشروع بعرضه بصفة رسمية - باستثناء بعض حالات تكتيكية - إلا إذا وثقوا تماماً بأن غالبية الوفود فى الجمعية العامة ستؤيده (٧٤) .

نستخلص مما سبق أن التحليل القانونى للأحكام الدستورية للتصويت أمر له أهميته، لأنه يمدنا بالأسس والمبادئ التى يركز عليها نظام التصويت فى الجمعية العامة ، غير أن النصوص القانونية للتصويت لا تعمل فى فراغ ، بل تعمل فى إطار تحدد أبعاده عدد من العوامل السياسية

التي تتفاعل في الجمعية العامة ، فنشاط أى تنظيم دولى ما هو إلا نتاج السياسات الدولية وتقابلها أو تعارضها، وهذه السياسات تشكل إلى حد كبير شكل ومدى وطبيعة هذا النشاط وتطوره (٧٥) .

وإذا كان لكل دولة عضو في الجمعية العامة صوتاً واحداً تدلى به منفردة لتعبر به عن مواقفها من مختلف المسائل المعروضة على الجمعية العامة، إلا أنها في اتخاذها لهذه المواقف تتأثر بعدة اعتبارات، منها مصالحها السياسية ، الخاصة والعامة ، وارتباطاتها الاقتصادية ، والتزاماتها المترتبة على عضويتها في الأحلاف والكتل والمجموعات الدولية المتعددة ، ولذا أصبحت المجموعات والكتل السياسية الدولية من أهم مظاهر الجمعية العامة للأمم المتحدة فى ظل ما يعرف بالدبلوماسية البرلمانية الدولية ، فانتماء كل دولة إلى كتلة أو مجموعة دولية أصبحت سمة من أهم سمات عالمنا المعاصر ، ولذا فإنه من الطبيعي أن يكون لانتماء الدول للتجمعات الدولية المختلفة بعض التأثير على اتجاهاتها فى التصويت فى الجمعية العامة (٧٦) .

لذلك فإن دراسة تلك التجمعات يعتبر أمراً له أهميته، ويعاون فى تقدير وتقييم وتفسير اتجاهات التصويت فى الجمعية العامة ، لأن معرفة نوع الرابطة أو التجمعات أو الكتل الدولية التى تنتمى إليها دولة ما داخل هذه الجمعية ، يساعد بالإضافة إلى عوامل واعتبارات أخرى فى التنبؤ بمواقف دولها عند التصويت فى الجمعية العامة، ومن أهم السمات البارزة فى التصويت على الجمعية العامة هى ظاهرة الضغط الذى تقوم به الدول الكبرى على الدول الصغرى للتأثير على اتجاهات تصويتها مثل ما حدث فى التصويت على قرار تقسيم فلسطين فى تشرين الثانى (نوفمبر) 1948

كما أشرنا سابقاً والثانية ، التصويت على قضية العدوان الإسرائيلي على
الدول العربية فى تموز (يوليو) 1967^(٧٧).

إن فالاتجاهات والارتباطات السياسية للمجموعات الدولية تلعب دوراً
هاماً عند الاقتراع فى الجمعية العامة ، باعتبارها هيئة دولية تمثل غالبية
الوحدات السياسية المكونة للمجتمع الدولى ، وظروف التجمع والتكتل داخل
الجمعية العامة ليست واحدة فى جميع الأحوال ، فظهور المجموعة العربية
مثلاً متمثلاً فى جامعتها نتج لما يجمع بين الدول العربية من علاقات ذات
أصول بعيدة وجذور عميقة ارتبطت لما تقتضيه وجود قومية عربية من نشوء
مجتمع سياسى عربى يكون أقدر من كل دولة عربية على حده العمل على
تحرير كافة الشعوب العربية وعلى تحقيق أهدافها فى مستقبل أفضل ،
والارتفاع بقدر وقيمة الإنسان العربى حضارياً ومادياً ، كما أننا نتشارك فى
هم واحد من الاستعمار والاستغلال إلى الصهيونية ، بخلاف بعض
الأحلاف الأخرى التى يمكن أن يربطها ببعض العامل الاقتصادى أو
الجغرافى أو تحقيق التوازن الدولى فى الأمور السياسية إلى غير ذلك من
اعتبارات أخرى^(٧٨) .

ونظراً إلى أن الدول العربية كانت ومازالت هدفاً ومطمعاً للغرب ، كان
لزماً على تلك الدول المحافظة على تماسكها وتوحيدها فى كل ما يدور داخل
الجمعية العامة من مسائل ، لأنها وحدها القادرة على تقرير مصير شعوبها
من جميع النواحي وضد أى مخططات على الصعيد الآخر كما كان عليها
أن تترك الخلاف فيما بينها ، وتشير انتخابات عضوية اللجنة الاستشارية
لشئون الإدارة والميزانية أثناء الدورة الحادية عشرة للجمعية العامة عكس ذلك
. حيث اعتزم السيد كاظم خلف السكرتير الثالث بوفد العراق الدائم لدى
الأمم المتحدة الترشيح لشغل هذا المنصب، وفى نفس الوقت اعتزام السيد

رفيق عشا ممثل سوريا الدائم لدى الأمم المتحدة تجديد عضويته في اللجنة ذاتها ، هذا أيضاً في الوقت الذي تقدم فيه آرثر ليفران مستشار وفد إسرائيل لدى الأمم المتحدة والمعروف في دوائرها بترشيح نفسه لشغل هذه الوظيفة ، ولاشك أن المنافسة بين مرشحين عن الكتلة العربية سيؤدي إلى تشتيت أصوات مؤيدي هذه المجموعة ويؤدي إلى انقسامها ، مما يجعل فوز مرشح إسرائيل كبير الاحتمال وذلك على حساب الدول العربية .

ولما كان نصيب السيد كاظم مرشح العراق من النجاح ضئيلاً وكان السيد رفيق ممثل سوريا يقوم بتمثيل البلاد العربية في هذه اللجنة خير تمثيل ، فقد رأى وفد مصر ورئيسه عمر لطفى وممثل مصر الدائم لدى الأمم المتحدة ، في خطابه الموجه إلى وزارة الخارجية المصرية بضرورة العمل على توحيد موقف الدول العربية في هذا الشأن ، وذلك بعدول السيد كاظم خلف عن ترشيحه وتركيز أصوات الكتلة العربية على السيد رفيق عشا ، وأن يوضع ذلك قيد نظر وفد مصر لدى الجامعة العربية في دورتها القادمة^(٧٩) .

وبدلاً من أن تناقش العراق الموضوع مع الجامعة العربية وفعل ما هو صائب في هذا الأمر لصالح الدول العربية ، قام الوفد العراقي بنيويورك بالاتصال بحكومة المملكة العربية السعودية عن طريق وفدها الدائم بنيويورك أيضاً للحصول على تأييد المملكة العربية السعودية لترشيح السيد كاظم خلف أحد أعضائه ، لعضوية اللجنة الاستشارية للشئون المالية والإدارية (التي تشرف على ميزانية الأمم المتحدة وشئونها الإدارية) وذلك في خلال الدورة (الحادية عشر) للجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1956 .

وقد علمت الحكومة السعودية من وفدها الدائم المنوه عنه ، أنه ليس في نية السيد / رفيق العشا رئيس الوفد السوري الدائم بنيويورك وعضو اللجنة

المشار إليها ، التخلي عن ترشيح نفسه لعضوية اللجنة في الانتخابات المقبلة ، وأن الوفد العراقي لم يستشره في ترشيح السيد خلف منافساً .

وقد رأَت الحكومة السعودية أن موقف الوفد العراقي هذا يشكل سابقة خطيرة ، يتيح التجاوز عنها فرصة للعراق للتمادي في هذا الأسلوب وبالتالي يفقد الدول العربية مظهر التآزر والتضافر الذي يجب أن تتمتع به أمام المنظمات الدولية ، بالإضافة إلى ما قد يجره التنافس في هذا المضمار من اندفاع العراق صراحة إلى مناوأة الدول العربية الأخرى في القضايا التي تستحوذ على تأييدها وعطفها ، هذا مع العلم ، بأنه كان يقتضى على حكومة العراق أن تعرض رغبتها لترشيح نفسها لعضوية اللجنة المذكورة على مجلس الجامعة العربية ، عملاً بقرارات المجلس التي تنص على توحيد الجهود والتضافر حيال مثل هذه الأمور ، لذلك فإن التعليمات قد صدرت لهذه السفارة بأن تستطلع رأى الوزارة في ما تراه من معالجة لهذا الموقف ، تضمن عدم تكراره . وقد أعدت مذكرة عن هذا الموضوع لتكون تحت نظر ممثل مصر في اجتماعات مجلس الجامعة العربية^(٨٠) .

وقد وضح كلية في هذه الدورة التباين والاختلاف والسياسة المتعارضة التي اتجهت إليها دولة العراق وجعلها تبتعد عن المجموعة العربية ، والذي كان منشأه حلف بغداد وانضمام العراق إلى دولتين من الدول المعتدية على مصر وهما بريطانيا وفرنسا عام 1955 ، مما أثر على تماسك المجموعة العربية إذ لوحظ أن العراق في الدورات التسع الأولى للجمعية العامة ، لم يختلف تصويتها وقراراتها عن اتجاه أغلبية أعضاء المجموعة العربية وذلك في عدد المرات التي أخذ فيها التصويت نداء بالاسم ، في حين أنه بعد قيام حلف بغداد وضح انحراف العراق واختلاف تصويته عن أغلبية أعضاء

المجموعة العربية ، وذلك من خلال الدورة العاشرة للجمعية العامة عام 1955^(٨١) .

ولاشك أن هذا الحلف كان أحد الألاعيب السياسية العالمية لتفتيت الكتلة العربية ، وإبعادها عن بعضها البعض لتحقيق مصالح ومطامع الصهيونية التي تقف ورائها الدول الغربية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية ، التي استطاعت أن تستميل العراق ثم حاولت فى هذا مع الأردن ، كما تشير المحادثات التي دارت فى استانبول بين ملك الأردن وبين لوى هندرسون Handerson السفير الأمريكى وملك العراق من أجل إقناع الأردن بالانضمام إلى حلف بغداد ، وأن الملك حسين لم يوافق على تنفيذ هذه الفكرة فى ذلك الوقت^(٨٢) .

وهذا يدل على أن اختلاف تلك المجموعة العربية فيما بينها يتأثر بالأوضاع السياسية الموجودة فى الوطن العربى ومدى تقاربها أو تباعدها ، غير أنه بالرغم من هذه الاختلافات ، فإن المجموعة العربية تتمتع بدرجة عالية نسبياً من التضامن فى المسائل المتعلقة بالشرق الأوسط ، والمشاكل الاستعمارية^(٨٣) .

واعتمدت دائماً فى بناء مواقفها على سياسات الدول الأخرى ومواقفها تجاه قضاياها ، وقد ظهر هذا جلياً فى موقف الجامعة من ترشيح الهند نفسها لأحد المناصب السبعة لنائبى رئيس الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة ، وذلك خلال الانتخابات المزمع إجراؤها فى نيويورك 12 نوفمبر 1956 ، حيث أرسلت وزارة الخارجية الهندية مذكرة مؤرخة فى 30 أغسطس 1956 ، إلى سفارة جمهورية مصر بمدينة نيودلهى لهذا الغرض ، وترى الهند أنها أهل للحصول على ذلك المنصب باعتبار أنها لم ترشح نفسها لأحد هذه المناصب من قبل ، وتطلب من الحكومة المصرية تأييدها فى هذا الترشيح ، وقد رأى

السيد مصطفى كامل سفير مصر بنيودلهى فى مخاطبته للحكومة المصرية ، أن تؤيد مصر الهند فى تلك المهمة ، وذلك تقديراً من مصر والجامعة العربية للدور الذى قامت به الهند فى مسألة قناة السويس ، عندما قامت مصر بتأميم القناة وأيدت الهند تلك الخطوة .

ورأى السفير أن يتم دراسة الأمر وموافاته بقرار الحكومة المصرية فى أقرب فرصة ممكنة ليتم إبلاغه إلى الحكومة الهندية ، حتى يشعر المسئولون الهنود بأن مصر والعالم العربى يتعاون معهم بقوة لا تقل عن مواقفهم من قضايانا (٨٤) .

وكما بنت مصر والدول العربية تأييدها لحكومة الهند على موقفها من مسألة قناة السويس ، بنت أيضاً الدول العربية موقفها الراض لترشيح الأورجواى لشغل منصب وكالة الجمعية العامة للأمم المتحدة ولجنة القانون نفس الدورة الحادية عشرة على مواقف الأورجواى من قضايا العرب . حيث ورد فى مذكرة الجامعة العربية أن الأورجواى انتهجت سياسة مناهضة للعرب وقضاياها ، وقد ظهر هذا جلياً فى الأقوال الصادرة عن وزير خارجيتها فى المؤتمر الصهيونى العالمى لدول أمريكا اللاتينية الذى عقد فى مدينة مونتفيدو ، وأيضاً فى مواقف مندوبها الدائم لدى الأمم المتحدة فابرجات المعروف بمناصرتة للصهيونية وشدة خصومته للعرب وقضاياهم ، وعلى هذا فإن طلب الأورجواى تأييد مصر والدول العربية لها فى ترشيحها لوكالة الجمعية العامة للأمم المتحدة مرهون بموقفها ، ويجب أن تعلم حكومة الأورجواى ذلك لتعديل سياستها إذا أرادت تأييد مصر والدول العربية وإلا فلن تؤيد ترشيحها لوكالة الجمعية العامة. على أثر ذلك أرسلت وزارة خارجية الأورجواى مذكرة كانت أشبه بالمساومة من جانبها ، عندما أوردت بتلك المذكرة موافقتها على تأييد ترشيح مصر فى هيئة الطيران المدنى التابعة

لمنظمة الأمم ، فى مقابل تأييد مصر والدول العربية لها فى وكالة الجمعية العامة .

ويلاحظ على تلك المذكرة أنها مؤرخة فى 21 يونيو 1956 مع العلم بأن مؤتمر الطيران المدنى الدولى بدأ أعماله فى مدينة كاراكاس (عاصمة فنزويلا) فى 19 يونيو 1956 ، وذلك بالرغم من أن المذكرة الخاصة بطلب تأييد ترشيح مصر فى الهيئة العامة للطيران المدنى أرسلت لوزارة خارجية الأورجواى فى 4 فبراير 1956 ، وهذا يعنى أن حكومة الأورجواى لم تعبأ بتأييد ترشيح مصر فى الهيئة المذكورة أو على الأقل بإبلاغها خبر موافقتها على الترشيح ، إلا بعد أن وصل إلى علمها عدم رغبة الدول العربية فى تعضيد ترشيحها لوكالة الجمعية العامة للأمم المتحدة والنية فى المساومة من جانب الأورجواى ظاهرة . هذا وقد وقفت الجامعة العربية نفس الموقف من الأورجواى بالنسبة لترشيحه فى لجنة القانون الدولى .

وهذا ما حدا بالقائم بأعمال الأورجواى فى مصر إلى أن يشير إلى التعديل الوزارى فى بلاده ، والإشارة إلى إقصاء وزير الخارجية المنسوبة إليه الأقوال الصادرة فى المؤتمر الصهيونى ، وإلى تولى وزير جديد لهذا المنصب وأن وزير الخارجية الجديد (البرتو عبد الله) من أصل عربى ، ويأمل القائم بالأعمال أن يكون فى التغيير الوزارى الجديد ما يُرضى العرب وأضاف بأنه قد يستتبع ذلك إقصاء السنيور فابرجات مندوب الأورجواى للأمم المتحدة والمعروف بمناصرته للصهيونية ، وعلى ضوء ما ذكر كتبت الجامعة ملاحظتها تقول : " إنه لم يكن السبب فى إقصاء وزير الخارجية ما صدر منه من أقوال فى المؤتمر اليهودى ، بل يرجع ذلك إلى عوامل داخلية محضة ، وأهمها ما عزى إليه من سوء إدارة وزارته وهذا ما ورد إلينا فى كتاب السفارة المصرية بالأورجواى رقم 42 سرى بتاريخ 3 مايو 1956 ، صحيح أن وزير الخارجية

الجديد ينحدر من أصل عربي ، ومن المسلم به أن نياته طيبة نحو الدول العربية ، ولكنه ليس من المرجح أن يكون لتوليته الوزارة أثر ظاهر في تعديل سياسة الأورجواى الخارجية ، إذ أن من المعروف أن المجلس القومى فى الأورجواى هو الذى يرسم خطوط السياسة الدولية للبلاد (كتاب السفارة رقم 73 سرى فى 1956/6/9) .

كما أنه ورد إلينا أخيراً ما يشير إلى عدم نية الأورجواى فى تعديل سياستها ، عندما بعثت حكومة الأورجواى بإجابتها على الاجتماع السابق تقديمه من الدول العربية بخصوص قرارها بجعل القدس مقراً لمفوضيتها بإسرائيل بدلاً من تل أبيب ، وكذا على الاجتماع الخاص بالمؤتمر اليهودى (كتابى السفارة رقمى 85 ، 86 بتاريخ 23 ، 25 يونيو 1956) ويلزم التنبيه بأن إرسال هاتين الإجابتين - لا يشتم منهما أن حكومة الأورجواى قد أقلعت عن سياستها الأخيرة بعد التعديل الوزارى ، ورغم تصريحات القائم بأعمال مفوضيتها فى مصر ولا تتوى ذلك^(٨٥)(*) .

وهنا سؤال يطرح نفسه بمناسبة انعقاد الدورة الحادية عشرة لمنظمة الأمم المتحدة، هل حققت تلك المنظمة ما كانت تبتغيه الشعوب والدول خاصة الفقيرة والصغيرة منها من حلول لفضاها السياسية والاقتصادية والاجتماعية .

هذا ما أجابت عليه بكل صراحة مشروع رسالة إذيعت بمناسبة يوم الأمم المتحدة الحادى عشر عام 1956 صادرة من وزارة الخارجية المصرية (إدارة المؤتمرات والهيئات الدولية والمعاهدات) ، حيث ذكرت : " إن ميثاق الأمم المتحدة صدر ليعبر عن إرادة الشعوب، فكان صورة صادقة لأمانى هذه الشعوب ، فلقد أعلن هذا الميثاق فى وضوح حاسم نهاية عهد الفقر والمرض والاستعباد ، وأذن بانبثاق فجر الحرية والرخاء والسلام .

وتدافعت الشعوب والدول الصغيرة والضعيفة تريد أن تستظل بظل هذه الهيئة بعد أن لفحها وهج الاستعمار . وهكذا قبلت الهيئة فى دورتها العاشرة المنصرمة ستة عشر دولة من هذه الدول ، وتستقبل فى دورتها القادمة الحادية عشر عدداً آخر ، عليها أن تحقق لها ما عقوده عليها من أمل ، وما يتمنوه فيها من خير وتشدوه من سلام ، وعليها أن تحقق لشعوب العالم كبيرها وصغيرها المساواة فيقف الجميع على قدم واحدة ، يعاون كبيرهم الصغير ، ويساعد صغيرهم الكبير فى جو ملؤه الثقة المتبادلة والأخاء المشترك .

ولقد طالما تعرضنا فى الماضى بنقد الهيئة المنوط بها تنفيذ هذا البرنامج النبيل ، وأخذنا عليها تقاعسها فى القيام بواجبها على النحو الذى ترتضيه الشعوب . وكانت انتقاداتنا فى الأغلب والأعم منصبة على تساهلها أمام المتكرين لمبادئها النبيلة العابثين بقراراتها ، ومازلنا فى يومنا هذا كأمسنا القريب نرى بكثير من الأسف أن الهيئة لم تعدل عن تسامحها تجاه بلد يدين لها بوجوده وكيانه الدولى ، فلم تصطنع الحزم فى مطالبته باحترام قراراتها ، مما شجعه على المضى فى عدوانه عابثاً بالقانون وبأبسط مبادئ الإنسانية وأصول العلاقات بين الشعوب المتحضرة ، ولقد كانت الأمم المتحدة قد امتحنت فى قضية فلسطين الدامية المثيرة المخجلة ، فتهاونت فى شأن هذه العصابات التى لا تقناً تكدر صفو السلام فى الشرق الأوسط ، وأنها اليوم تمتحن فى قضية أخرى لا تقل خطراً عن القضية الأولى ألا وهى قضية قناة السويس التى يحاول الاستعمار أن يخلق فيها عراكاً فى غير معترك حتى تجثو الدول الصغيرة على ركبتها أمام التهديدات العسكرية والاقتصادية بما فى ذلك من مخالفة صريحة لعضوية ميثاق الأمم المتحدة ، ومن منافاة صرفة لحق كل دولة فى السيادة على أراضيها ، وستجتاز الأمم

المتحدة فى قضية قناة السويس امتحاناً قاسياً ، فلعلها فى ذلك تشيد صرحها
عالياً بتثبيتها مبادئ الميثاق فتكسب بذلك احترام الرأى العام العالمى ،
وتعزز قوتها وترفع مكانتها أو إنها تترك للاستعمار السيطرة أو التحكم
فتتهار كما انهارت عصبة الأمم . وهذا النقد الذى لازلنا نسوقه ليس من
شأنه أن يثبينا عن إنصاف هيئة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ،
وعلى الإشادة بما تقوم به من أعمال ستعود بلا شك بالخير على الشعوب
المتخلفة فى ميادين الاقتصاد والاجتماع والعمل . وأكرم عناصر هذا الخير
ما يقدم إلى هذه الشعوب من معونة فنية وتشريعات عمالية ، ذلك إلى جانب
ما جاء فى ميثاق حقوق الإنسان وما تضمنه من الاعتراف بمبدأ تقرير
المصير .

وهيئة الأمم المتحدة تعبر فى ذلك عن إرادة الشعوب وتنزل على
مشيئتها ، فنحن نعاصر أحداثاً تاريخية تمس كيان شعوب الشرقين ،
الأوسط والأقصى ، وتعد هذه الأحداث بلاشك الخطوة الحاذقة نحو إدماج
مختلف عناصر الإنسانية فى مجتمع واحد ، يعمل لرفاهية الجميع واستتباب
الأمن والسلام فى العالم على كريم مبادئ الحرية والاستقلال وتقرير
المصير .

على أن هذه الأحداث ذات الخطر وأن تكن تتم خارج محيط هيئة
الأمم المتحدة ، فإنه ليقع فى ذمتنا أن نهيب بها ألا تتحرف عن إرادة
الشعوب بل على النقيض يتعين عليها أن تتفاعل بهذه الإرادة الوثابة ، وأن
تستمد من روح الشعوب قوة وحافزاً لحل المشاكل التى تواجهها ، وعلى وجه
الخصوص تلك التى تمس حرية الشعوب الصغيرة ، هذه الشعوب التى
ستحمل أمانة الأمم المتحدة . وترفع رايتهما محافظة على مبادئ ميثاقها فتقف
بذلك حائلاً دون أن تسخر الدول الكبيرة مبادئ الهيئة لأطماعها ، وتخضعها

لأغراضها وستكون هذه القوة التي تتجمع من عناصر الدول المتحررة هي الحصن الذى تلجأ إليه قضايا الأمم المتحدة فنجد لديها الحرية والعدل والإنصاف .

فإن الشعوب الحرة السعيدة تزيد من قوة الهيئة وتمكن لها فى أداء رسالتها على أحسن وجه ، واليوم إذ نحتفل بعيد الميثاق الحادى عشر نعود بالذاكرة إلى نفس اليوم من سنة 1945 حين استقبلت الشعوب مولد الأمم المتحدة بالفرح والأمل وتطلعت إلى حياة جديدة يحوطها الرخاء ويغمرها السلام والمحبة .

ولا يسعنا فى هذه الذكرى إلا أن نعود فنتوجه إلى الدول الكبرى نناشدها ألا تنتاس مبادئ الميثاق التى نادت بها فى أعقاب الحرب العالمية الأخيرة ، ونناشدها أن تعيد إلى الشعوب الصغيرة حقوقها كاملة غير منقوصة.

بذلك . وبذلك وحده تحقق الأمم المتحدة الآمال المعقودة عليها وتصبح بحق الهيئة العالمية التى طالما اتجهت لها الشعوب عبر السنين بآمالها فى كيان أعظم وحياء أكرم^(٨٦) .

هكذا كان رأى مصر بكل وضوح فى الدورات العشر الأولى لهيئة الأمم المتحدة منذ انعقادها لأول مرة فى عام 1946 ، والتى تشير إلى أن المنظمة لم تحقق للشعوب الصغيرة والفقيرة والدول التى تتعرض لمطامع الغرب وتحيزه للصهيونية حلوياً مجزية ومنصفة كما كانت ترجوه منها وما يتفق مع مبادئ ميثاقها ، وناشدت المنظمة فى تطبيق ما جاءت من أجله فى تحقيق الحرية والعدالة والمساواة بين أعضائها كبيراً وصغيراً دون مراوغة أو تباطأ أو محاباة لواحدة على حساب الأخرى ، ولاشك أن قضايا مصر

والعالم العربي لم تتل ما كانت تبغيه من تلك المنظمة مما دعاها إلى توجيه ذلك النقد ، والقضية الفلسطينية خير شاهد على ذلك .

لذلك جاءت هذه الرسالة فى وقت يمر فيه العالم بأحداث ساخنة على الصعيد السياسى والاقتصادى ، عندما أعلن الرئيس عبد الناصر تأميم شركة قناة السويس البحرية شركة مصرية ، فزلزل هذا النبأ أركان المستعمرين والمستفيدين من الأوضاع القديمة ، وقد اعتبر العالم العربى فى البداية الاستيلاء على قناة السويس نجاحاً كبيراً لمصر وللرئيس عبد الناصر بالرغم من المعوقات والعراقيل التى بدأ الغرب يضعها فى سبيل ذلك ، ومنها الحرب الإعلامية التى ساقها المتسلطون ، حيث أخذت الصحف والمجلات الأجنبية تتدد بموقف عبد الناصر وقشله فى بناء إمبراطورية عربية . ومنها على سبيل المثال :

ما ذكرته مجلة U. S. News & World Report الصادرة فى 21 سبتمبر 1956 بواشنطن فى مقالين تحت عنوان Secretary Pulles Says U. S. will not Sttotits Way Through Suez Canal – ذكرت فى المقال الأول أن مصر يهددها شبح الحرب وخاصة السويس . وإن قل احتمال الحرب العسكرية فإن مصر لا بد وأن تشعر بضغط الحرب الاقتصادية ، وبدت مطامع الدكتاتور (على حد وصف الصحيفة لعبد الناصر) فى بناء إمبراطورية عربية على حساب الغرب تتجه إلى الفشل ، كما أن أكثر المتحمسين لسياسة الرئيس ناصر بدأوا يفكرون تفكيراً آخر ، وإن كان لا يناقش أحد قرار التأميم فى حد ذاته إلا أن الكثيرين يرون فيه ضربة قاضية على الدكتاتور المصرى . وعزت الصحيفة أسباب هذا الشعور بالفشل إلى قلة حركة المرور فى القناة منذ التأميم وتلك الحركة القليلة يهددها خطر التوقف

كلية . فقد اكتشفت مصر أنه ينقصها الفنيون المتمرنون على حركة المرور بعد انسحاب غير المصريين من المرشدين والفنيين .

• لم تحقق قناة السويس الأرباح الطائلة التي وعد بها الدكتاتور منذ التأميم في 26 يولية فقد خسرت مصر في هذه العملية الكثير من الأموال .

• إن اقتصاد مصر المزروع منذ البداية تأثر تحت وطأة العقوبات الاقتصادية والمالية التي فرضتها فرنسا وإنجلترا .

• إن تهديد هاتين الدولتين باستعمال القوة خلق أسباباً للقلق الحقيقي لرجل مهنته عسكري ، فقد سخرت اقتصاديات مصر لعدة سنوات لشراء أسلحة من السوفيت بقصد حرب ضد إسرائيل لا بقصد حرب ضد فرنسا وإنجلترا .

كانت تلك الاعتبارات كافية للبحث عن التعقل ولكن ضغط الغوغاء التي اعتبرت ناصر بطلاً وطنياً حال دون ذلك ، ولكن قوى الضغط من كل جانب لإرغام عبد الناصر قبول حل وسط مازالت قائمة .

فأمام الرئيس عبد الناصر مشكلة المرشدين ، ويقول الفنيون أن مصر بأربعين مرشداً مصرياً يضاف إليهم عدد قليل من الأجانب لا تستطيع أن تسير في القناة أكثر من 12 باخرة يومياً .

والقناة كمصدر لجلب الدولارات قد أثبتت أنها عملية فاشلة لا يمكن الشروع بها في بناء السد العالي .

وخشية أن يعطى لفرنسا وبريطانيا سبباً للتدخل ألق الرئيس ناصر عن منع السفن من المرور إذا لم تدفع الرسوم إلى الهيئة المصرية . وفي تلك الأثناء يدفع هو مصاريف إدارة القناة التي تبلغ 50 مليون دولاراً سنوياً

ولا يحصل منها أكثر من 20 مليون دولار. وحتى هذا المبلغ مهدد بسبب تغيير كثير من البواخر طريقها وتوجهها نحو رأس الرجاء الصالح وبدأ المستوردون المصريون يتذمرون بسبب عدم إمكانهم الحصول على المال اللازم لوارداتهم من البلاد الغربية . وفي المستقبل القريب سيتحقق أولئك الملايين الذين يعيشون في الأرض السوداء الضيقة على ضفتي النيل من وطأة الضغط الاقتصادي، فأغلب السيارات والزيوت مستوردة بعملة أجنبية .

وذكرت المجلة أنه في الآونة الأخيرة جرت أحاديث كثيرة عن إمكان تموين البلاد الشيوعية مصر بما تحتاج إليه ، ولكن قلت الحملة الآن في هذا الاتجاه ، فمصر مثلاً شعرت أخيراً بنقص في المواد الصيدلية فلجأت إلى ممثلي البلاد الشيوعية ولكنها سرعان ما علمت أنه ليس في استطاعة تلك الأخيرة تموينها بالمطلوب إذ أنها هي نفسها لديها نقص منها في أسواقها الداخلية .

والضغط الاقتصادي قد بدأ وتهديد الحرب يسبب قلقاً مستمراً ولا يوجد مصرى يؤيد فكرة الذهاب إلى السويس من أجل القناة .
وفي حالة الحرب سيضطر ناصر إلى مواجهتها على جبهتين أو ثلاث جبهات ، فمصر مازالت في حالة حرب مع إسرائيل وإذا هاجم الإنجليز والفرنسيون مصر ، فلن يكون الهجوم فقط ضد العريش والإسكندرية بل قد ينزلون الجنود في السويس أو بالقرب من القاهرة ، وفي حرب كهذه يعطى القليل لمصر أية إمكانيات للنصر .

ويعتبر أكثر الدبلوماسيين في القاهرة أن احتمال تدخل روسي في حالة حرب بعيد ويقدر الرجال الرسميون أنفسهم أن ما ينتظر من روسيا أن توفر فقط عدداً قليلاً من الفنيين المتطوعين أو بعض الأسلحة .

أما الرئيس عبد الناصر نفسه فقد أدت تجربة السويس إلى خيبة أمل مريرة .فيقول أصدقاؤه أنه كان يتوقع أن تنتهى الأزمة فى خلال بضعة أسابيع ، أما الآن فكثير من المصريين يشعرون أن أزمة السويس قد حملت الدكتاتور إلى معركة للبقاء قد تودى فى النهاية إلى سقوطه .

وتذكر المجلة فى مقالها الثانى :

- أن ما يقوله الرئيس عبد الناصر علناً شئ وما يقدر أن يقوم به شئ آخر .
 - من يحكم مصر حقيقة ليس عبد الناصر بل ما يدعى " الضباط الأحرار " .
- وناصر فى أحاديثه الخاصة يعترف بأن بعض الضباط الأحرار الذين وراءه قد يقضون عليه بالسرعة التى قضوا بها على محمد نجيب وفاروق من قبله .
- وأولئك الضباط الآن فى قلق من سياسة ناصر ونتائجها على الحالة الحاضرة . فالضغط الاقتصادى بدأ ويمكن التحقق منه الآن فى القاهرة والخزانة المصرية فارغة وتجارة مصر مع الغرب موقوفة ، والقطن المصرى عليه التزامات فى مقابل دفع ثمن الأسلحة للسوفيت . وزعمت المجلة أن مصر الفقيرة تسير أكثر فى طريق الفقر ، وسجون مصر مملوءة بالذين يهيجون ضد ناصر وبعضهم أرهابيون وبعضهم شيوعيون وبعضهم فقط ضد الدكتاتورية.

أن الجيش المصرى مرتبط للبقاء بما يرد من العالم الخارجى من الذخيرة والزيت وأدوات الغيار وحتى المواد الغذائية .

أما بخصوص أصدقاؤه العرب فإن الملك سعود قلق من تدخل مصر فى مرور الزيت من القتال مما يهدد الأرباح التى يجنيها ، وزعماء سوريا ولبنان والأردن متذمرون فيما بينهم ضد الطريقة التى تم بها التأميم دون

استشارتهم أو حتى إخطارهم بذلك من قبل، لذلك فليس من المتوقع أن يتضامن العرب مع الرئيس ناصر إذا ما قامت حرب .

وموضوع المناقشة الآن هو بين الرسميين فى لندن وباريس - كم من الوقت مطلوب لإخراج ناصر ؟ لذلك يرى أولئك الرسميون أن المسألة ستطول أشهر أو سنوات، فالغرب قد وضع ناصر تحت ضغط منظم وعلى خطوات واحدة تلو الأخرى وهى :

1 - مقاطعة القنال .

2 - قطع مصادر الزيت، فالزيت أتى مصر بواسطة شركات إنجليزية وليس لدى روسيا عدد كاف من ناقلات الزيت لتموين مصر بما يكفيها .

3 - قطع المواد الغذائية خطوة أخرى فى سبيل ذلك .

وعلى خطوات متتالية فإن الضغط الاقتصادى تشدد وطأته حتى يصل

إلى إحدى نتيجتين : إما قبول الرقابة الدولية على القنال أو ترك ذلك لمن يخلفه . أما من ناحية روسيا فإن العبء الذى سيقع عليها لكى تصمد مصر سيبدد غالباً ، ومن المعتقد فى لندن وباريس أن موسكو تعلم ذلك وأنها لذلك السبب ستؤيد قريباً التسوية بحل وسط .

ويرى المراقبون الأمريكيون فى لندن أن رأى أيدين (وزير خارجية

إنجلترا) أن الغرب لا يستطيع إرضاء الرئيس عبد الناصر حتى إن كان فى السير على تلك السياسة ما يهدد بقيام حرب . أما صعوبة أيدين فهى فى الانقسام الملاحظ فى داخل إنجلترا - فليس هناك إلا أقلية تؤيد حرباً ضد ناصر ولذلك فإن أيدين لا يستطيع أن يسير سواء بعيداً أو بسرعة^(٨٧) .

وكرر فعل على هاتين المقالتين طلبت وزارة الخارجية المصرية من

السفارة المصرية بواشنطن التحقق من مدى علاقة المجلة بالجهات

الصهيونية فى أمريكا ، ومن اتجاهها ومبولها السياسية ومن المشرفين على تحريرها والعاملين بها ، وعن مدى انتشارها والطبقات الاجتماعية التى تتناولها . كما أكدت الخارجية المصرية أن كل ما أشارت إليه المجلة من أحاديث هى من قبيل الكذب والافتراءات ، وهذا ما أكده أيضاً الواقع ، وطلبت من السفارة بضرورة الرد على هذين المقالين وتقنين حججها الباطلة وموافاة الوزارة بنسخة مما تتخذه من إجراءات فى هذا الصدد^(٨٨)

تلك كانت الحالة السائدة فى الغرب حرب شعواء ، شنها المستعمرون القدامى فور إعلان عبد الناصر تأميم القناة فى 26 يوليو 1956 ، والتي كانت من نتائجها المهينة العدوان الثلاثى على مصر فى نفس العام ، ولكن بفضل من الله وسمود الشعب المصرى وتكاتف العالم العربى أمكن لمصر تخطى هذه الأزمة وكان هذا هو التحدى الأكبر لهيئة الأمم المتحدة فى دورتها الحادية عشرة المنعقدة فى نفس العام ، والتي عول عليها العرب وعلى رأسهم مصر للوقوف من تلك القضية موقفاً منصفاً للشعوب الصغيرة المستضعفة من قبل الدول العظمى .

وهذا ما أكدت عليه رسالة مصر فى الأمم المتحدة التى سبق ذكرها والتي وضعت خصيصاً لحث المنظمة على الحفاظ على مبادئ ميثاقها والغرض التى تواجدت من أجله وهو تحقيق السلم العالمى وسيادة الدول على كامل أراضيها وحققها فى تقرير مصيرها .

وقد خرجت المنظمة فى تلك الدورة بإدانة للعدوان الثلاثى على مصر وإن كانت قد اتخذته على استحياء إلا أنه أقر فى النهاية حقيقة لا جدال فيها وهى مدى قدرة ورغبة الشعوب فى تقرير مصيرها حتى لو خاضت فى سبيل ذلك حرب تلو الأخرى ، لكنها فى النهاية سوف تنتصر بقوة الإيمان

والإرادة الحقيقية لشعوبها . وهذا يجعلنا نشير إلى نقطة هامة جداً هي حقيقة وضع المجموعة العربية في الأمم المتحدة متمثلة في الجامعة العربية.

الجامعة العربية والأمم المتحدة :

تعتبر المجموعة العربية في الأمم المتحدة من المجموعات القليلة التي عاصرت نشأة الأمم المتحدة وما زالت موجودة بها حتى الآن ، وتعد الجامعة العربية النواة الأولى للمجموعة الآسيوية الأفريقية ، وذلك لأنها أول منظمة إقليمية تضم دولاً آسيوية وأفريقية نشأت في المحيط الدولي منذ 22 آذار (مارس) سنة 1945 ، (تاريخ تأسيس الجامعة العربية) إذ انضوت تحت لوائها دول عربية تقع في أفريقيا هي مصر ودول تقع في آسيا وهي العراق ولبنان والسعودية وسورية ^(٨٩) وقد أنشئت الجامعة العربية قبل قيام الأمم المتحدة بفترة وجيزة ، وكانت الدول المذكورة من بين الأعضاء المنشئة للأمم المتحدة الذين اشتركوا في عضويتها منذ بداية نشأتها في سنة 1945 ثم انضمت اليمن إليها عام 1947 ، وتلاها شرق الأردن وليبيا عام 1955 فأصبح عدد أعضاء المجموعة حتى هذا التاريخ ثمانية أعضاء ، وفي عام 1956 انضمت ثلاث دول عربية أخرى إلى عضوية الأمم المتحدة وهي السودان والمغرب وتونس ، وبذلك ارتفع أعضاء هذه المجموعة في الدورة الحادية عشرة للجمعية العامة إلى أحد عشر عضواً ، وفي بداية عام 1958 اتحدت مصر وسوريا وكونتا دولة واحدة هي الجمهورية العربية المتحدة فنقص عدد أعضاء المجموعة إلى عشر دول ، وبالطبع بعد انفصال سوريا عن مصر عام 1961 استعادت مقعدها في الأمم المتحدة .

وتزايد في السنوات اللاحقة عدد أعضاء المجموعة العربية في الأمم المتحدة بعد استقلال عديد من الدول مثل جمهورية جنوب اليمن الشعبية

وغيرها (٩٠) . ولكن ما يهمنا هو عدد تلك الدول حتى عام 1957 فترة البحث

ويمكننا أن نقول إنه بدأ نشاط المجموعة العربية منذ مؤتمر سان فرانسيسكو للأمم المتحدة فعقدت الاجتماعات لتنسيق خطط أعضائها وتحديد اتجاهاتهم ، وقد أسهمت هذه المجموعة فى تقديم عدة اقتراحات وتعديلات عند مناقشة مشروع ميثاق الأمم المتحدة فى هذا المؤتمر ، من ذلك : إن مصر طلبت إعادة النظر فى المعاهدات الدولية ، وبعد إنشاء الأمم المتحدة استمر تعاون أعضاء المجموعة ، ولم يقتصر ذلك على فترات انعقاد دورات الجمعية العامة فحسب، بل كان يتم ذلك على مدار العام لدراسة ما يطرأ من موضوعات وتنسيق جهودها سواء فى النواحي السياسية أو الترشيحات للمناصب المختلفة فى الأمم المتحدة ، ولقد جرى نظام العمل فى مجلس جامعة الدول العربية ، على إصدار قرارات بشأن تأييد بعض المرشحين لتلك الانتخابات والمناصب سواء بالنسبة للعرب أو من غير أبناء الدول العربية ولذلك يجتهد أعضاء المجموعة على العمل على إنجاح هؤلاء المرشحين (٩١) وذكرنا قبلاً أمثلة على ذلك .

كما اعترفت الأمم المتحدة رسمياً بالجامعة العربية باعتبارها منظمة إقليمية طبقاً للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة فى دورة (آذار - مارس 1952) ، ويقوم الأمين العام لجامعة الدول العربية منذ عام 1952 بحضور جلسات الجمعية العامة للأمم المتحدة كمراقب ، كما وافقت الجمعية العامة على قبول مندوب عمان كمراقب ، كما كان ممثلى جبهة التحرير الجزائرية قبل استقلال الجزائر يشتركون فى اجتماعات هذه المجموعة ، فضلاً عن أن ممثلى القوى الوطنية فى تونس ومراكش كانوا يلتقون بأعضاء

المجموعة العربية فى الأمم المتحدة لتتسبق عرض قضايا بلادهم قبل استقلالها (٩٢) .

وتعقد المجموعة العربية اجتماعات دورية شهرية وسنوية تقتصر على رؤساء الوفود أو من ينوب عنهم ، ذلك لبحث الموضوعات المختلفة التى ستعرض على الأمم المتحدة ولاسيما بالنسبة للقضايا العربية ، كما تعقد هذه المجموعات اجتماعات طارئة أخرى كلما اقتضت الضرورة ذلك ، ومنذ عام 1955 وبعد أن أنشأت الجامعة العربية فى نيويورك مكتباً للمراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة ، يقوم هذا المكتب بالتحضير لهذه الاجتماعات ويدعو إليها ، وتعقد الاجتماعات الدورية للمجموعة العربية عادة فى مقر وفد المراقب العام الدائم للجامعة العربية ويتولى رئاسته ممثل الجامعة العربية ، أما الاجتماعات التى تعقد خلال دورات الجمعية العامة فتعقد فى مبنى الأمم المتحدة (٩٣) .

وتعمل المجموعة العربية على أن تكون لها سياسة موحدة فى الجمعية العامة للأمم المتحدة ، وبصفة خاصة فيما يتعلق بتمثيلها فى فروعها المختلفة وفى طريقة معالجة المشاكل المعروضة عليها . وفى السنوات الأولى للجمعية العامة كانت المجموعة العربية تتكون من ست دول أى أنها كانت تشغل عشر مجموع الدول الأعضاء فى الأمم المتحدة عام 1946 ، وأمام القضايا العربية المتعددة التى كانت تناقشها الأمم المتحدة ، وجدت الكتلة العربية نفسها بحاجة إلى العمل لكسب تأييد دولى لقضاياها ، خصوصاً وقد أخذت هذه القضايا تتكاثر ، فكان من الطبيعى أن تجد فى الدول الآسيوية المستقلة حديثاً ، والمنظمة إلى المنظمة نصيراً وحليفاً ، فنشأ بذلك التعاون المشترك بين هذه المجموعة وعدد من الدول الآسيوية ، وكان هذا بداية ولادة مجموعة جديدة فى المنظمة الدولية سميت بالمجموعة العربية

الآسيوية^(٩٤) . وظهر تعاون هذه المجموعة عام 1950 عندما اشتركت لوضع حل وسط للمشكلة الكورية، كما قرر مجلس الجامعة العربية بناء على توصية اللجنة السياسية التابعة لها زيادة تعاون الدول العربية مع الدول الآسيوية والأفريقية ومجموعة أمريكا اللاتينية (قرار رقم 605 بتاريخ 12/1/1954) كما بدأت المجموعة العربية فى التفاوض مع المجموعات الأخرى وجذبها لتأييد سياستها ، ونجحت المجموعة فى بعض الحالات فى تبادل أصواتها مع أصوات المجموعات الدولية الأخرى فى الجمعية العامة^(٩٥) .

وتجدر الإشارة إلى أن أعضاء المجموعة كما سبق أن ذكرنا يبحثون فى اجتماعاتهم الخاصة ، الموضوعات المختلفة المدرجة فى جدول أعمال الجمعية العامة ، ويحاولون الوصول إلى اتفاق بشأنها عن طريق اتباع الرأى السائد بين الأغلبية ، وغالباً ما يكون قد تم التوصل إلى موقف موحد بالنسبة لبعض هذه المسائل ، فى الاجتماعات التى تعقد فى مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، ولا يوجد أى التزام على أعضاء المجموعة العربية لتطبيق ما تصبو إليه المجموعة العربية فى الجمعية العامة من قرارات سوى الالتزام الأدبى^(٩٦) ويستمد تجانس تصويت المجموعة قوته من العوامل التاريخية والجغرافية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية التى تربط أعضائها بعضهم ببعض ، فهذه المجموعة قضايا سياسية مشتركة فضلاً عن تاريخ مشترك وتراث ثقافى واحد ولغة واحدة، وتواجه مشاكل مشتركة للتنمية الاقتصادية وتركيبها الاجتماعى والبشرى متقارب^(٩٧) .

ولما كانت جامعة الدول العربية قد أنشئت قبل إنشاء الأمم المتحدة بوقت قليل ، كان لابد للدول العربية منذ السنين الأولى أن تعمل كمجموعة وتوحد جهودها لمجابهة المشاكل التى تعرض على الأمم المتحدة ، وكان من

الطبيعي أن يكون نشاط المجموعة يركز إلى حد كبير على أهداف ومبادئ جامعة الدول العربية، وكان من الضروري أيضاً أن تتضامن الدول العربية في مقاومة الاستعمار والمحافظة على استقلالها وتعزيز سيادتها القومية ، ولقد تضافرت جهود هذه المجموعة سنين عدداً لتأييد قضايا المغرب العربي ، والقضية الجزائرية وتأييد قضايا عمان والجنوب العربي ، وكان من أهم القضايا التي واجهت المجموعة العربية ومازالت تواجهها هي القضية الفلسطينية وما تفرع عنها (٩٨) .

وبالنسبة للمسائل ذات الأهمية بالنسبة للعالم العربي والمرتبطة به كقضايا تحرير الجنوب العربي وغيرها ، وترشيح المندوبين العرب لمناصب الأمم المتحدة التي تتطلب موافقة الجمعية العامة ، تبدو المجموعة جبهة متماسكة في تصويتها أما بالنسبة للمسائل الأخرى ، فإنه يوجد مجال للتعبير عن الاختلافات الفردية وتباين التصويت بين أعضاء المجموعة (٩٩)

ومما يجدر ذكره أنه كان في إمكان المجموعة العربية التي تشكل أكثر من 10% من مجموع عدد أصوات الجمعية العامة ، أن يكون لها وزن وأهمية أكبر في هذه الجمعية لو أنها تصب أصواتها دفعة واحدة إلى هذا الجانب أو ذاك في مختلف القضايا الدولية ، وقد نجحت إلى حد ما في تحقيق ذلك عندما أرغمت الأورجواي عن التتحى عن ترشيح نفسها لمنصب وكالة الجمعية العامة نظراً لمواقفها تجاه القضايا العربية كما أشرنا سابقاً، وعضدتها في ذلك كتلة أمريكا اللاتينية ما عدا الأرجنتين وبوليفيا والبرازيل وبيرو. لما لها من علاقات خاصة بالأرجواي (١٠٠) .

كما نجحت المجموعة أيضاً في نفس الدورة في إدراج كل من مسألة الجزائر وقبرص في جدول أعمال الجمعية العامة بغض النظر عن النتيجة ، إلا أنها استطاعت عرض المشكلتين على الجمعية العامة (١٠١) .

ولكن بحكم التباين فى اتجاهات دول المجموعة العربية من الناحية السياسية ، وبحكم المصالح الخاصة لبعضها وارتباطاتها الدولية ، لا تتحد كلية عند الاقتراع ، ولذا نجد بعض الدول العربية تقف فى جانب ، بينما يقف البعض الآخر فى الجانب المقابل والبعض الثالث لا يتخذ موقفاً محدداً أى لا مع أولئك ولا مع هؤلاء ، ومن الممكن واليسير على المجموعة العربية أن يكون لها مستقبل أكبر وتأثير أفضل على اتجاهات التصويت فى الجمعية العامة، فيما يخص قضاياها ، لاسيما والمنطقة العربية اليوم هى غير الأمس، حيث قطعت مرحلة فى طريق التخلص من أعباء الماضى والتحرر من التبعية السياسية ومن المفترض أن تصبح الأمة العربية اليوم أكثر يقظة وتطلعاً لمستقبل أفضل وتنتهج سياسة عربية أكثر حرصاً على مصالح الوطن العربى وللأسف هذا ما تشير عكسه الدلائل على أرض الواقع.

المجموعات الدولية فى الأمم المتحدة :

يمكن تقسيم المجموعات الدولية فى الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى ثلاثة تجمعات رئيسية ، المجموعة الأولى سنطلق عليها " المجموعة الغربية الأمريكية ، وهذه تضم دول غرب أوروبا والولايات المتحدة ، وهذه المجموعة تتبع سياسات معينة فى الجمعية العامة ، ولها اهتمامات خاصة بعدد من المسائل التى تعرض عليها ، كما أنها تتبع أنظمة اقتصادية متشابهة ، فدولها تأخذ بالنظام الرأسمالى فضلاً عن أنه كان لغالبيتها مستعمرات سابقة ، بالإضافة إلى ارتباطها بعدد من الأحلاف العسكرية والسياسية لمواجهة المعسكر الشرقى^(١٠٢) .

المجموعة الثانية هى " الكتلة الشرقية " (السوفيتية) وهى المجموعة المقابلة للمجموعة الغربية الأمريكية ، وهى بدورها لها اتجاهات موحدة

متناسقة تتبعها فى الجمعية العامة وفى مواجهة المجموعة الغربية الأمريكية ، وتأخذ بنظام اقتصادى خاص، كما ترتبط دولها بعدة أحلاف وتنظيمات سياسية وعسكرية ، فضلاً عن اعتناق هذه المجموعة لعقيدة فكرية وأيديولوجية واحدة ،والكتلة السوفيتية هى الوحيدة من هذا النوع فى الجمعية العامة للأمم المتحدة التى ينطبق عليها هذا الوصف الأخير^(١٠٣) .

المجموعة الثالثة سوف نطلق عليها " مجموعة دول العالم الثالث " وتضم عدداً من المجموعات ، وتعبير " العالم الثالث " رغم إنه لم يتبلور بعد ، ولم يتضح مدلوله بدقة ، إلا أننا يمكن أن نستعين بهذا التعبير لإيجاد قاسم مشترك يضم تحته باقى المجموعات الدولية ، فدول العالم الثالث تشترك فى عدة سمات وظروف منها ، أنها تقع فى الجزء الجنوبى من الكرة الأرضية وعلى وجه التحديد فى آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية ، وقد بدأت ملامح مجموعة دول العالم الثالث تظهر بعد مؤتمر بانونج سنة 1955 ، ثم وضحت نهائياً فى المؤتمر الأول لدول عدم الانحياز فى بلجراد عام 1961 والمؤتمر الثانى الذى عقد بالقاهرة عام 1964 ، وجميع دول العالم الثالث تشترك فى كونها من الدول النامية ، كما أن غالبيتها كانت مستعمرات سابقة.

وتضم مجموعة دول العالم الثالث سبع مجموعات فرعية هى :

مجموعة أمريكا اللاتينية ، والمجموعة العربية ، ومجموعة دول الكومنولث البريطانى ، والمجموعة الأفرو - آسيوية والمجموعة الأفريقية ومجموعة دول عدم الانحياز ، ومجموعة الدول النامية^(١٠٤) .

ومما تجدر الإشارة إليه أن مجموعة دول العالم الثالث لا تعنى اتباع دول هذه المجموعة سياسات معينة أو أنها تتسق نشاطها فى الجمعية العامة

كمجموعة بهذا الاسم ، فبعض دول العالم الثالث يتبع فى تصويته ويتأثر بالمعسكر الغربى كغالبية دول أمريكا اللاتينية وعدد من الدول الآسيوية والأفريقية ، كما أن هناك بعض الدول تتمشى اتجاهات تصويتها مع المعسكر الشرقى ، مثل كوبا وبعض الدول الأفريقية والآسيوية ، كما أن بينها عدداً من الدول التى تتبع سياسة عدم الانحياز ، كما أن هناك تداخل بين عضوية تلك المجموعات الدولية الموجودة فى الجمعية العامة ، ومنها تداخل بين عضوية المجموعة الأفرو - آسيوية والمجموعة العربية والأفريقية والكومنولث البريطانى ، وكما يظهر أيضاً بين مجموعة أمريكا اللاتينية والمجموعة الغربية الأمريكية والكومنولث البريطانى وغيرها (١٠٥)

ويكفى كما ذكرنا سابقاً أن عدد من مجموعات العالم الثالث نالت فرصتها أكثر من مرة لرئاسة الجمعية العامة للأمم المتحدة مثل المجموعة اللاتينية ومجموعة الكومنولث ، ذلك دون المجموعة العربية التى لم تنل هذه الرئاسة ولا مرة إبان فترة البحث حتى عام 1957 وفيما بعد ، وهذا يعنى أن هناك تفرقة بين مجموعات العالم الثالث فى كونها غربية أو شرقية وهذا ما نبه إليه السيد سفير مصر فى واشنطن بناء على طلب الخارجية المصرية، حيث أبلغ المسؤولين بوزارة الخارجية الأمريكية إلى ما يطغى على هذه الانتخابات من استئثار من جانب بعض المجموعات من الدول ، وإبعاد كامل لمجموعات أخرى كالمجموعة العربية ورأى أن تتعاون أمريكا على الاتفاق على نظام يكفل المساواة فى المعاملة بين الكتل الدولية المختلفة (١٠٦) .

أما ما يعيننا الآن ومن أجله كان لابد من التحدث عن المجموعات الدولية داخل الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة فهى الكتلة الشيوعية ، كانت هذه الكتلة فى الفترة ما بين 1946 ، 1948 تمثلها ست دول فى

الجمعية العامة للأمم المتحدة ، وهى الاتحاد السوفيتى وروسيا البيضاء وأوكرانيا وبولندا وتشيكوسلوفاكيا ويوغسلافيا ، وقد انسحبت الدولة الأخيرة من هذه الكتلة بعد خروجها من الكومنفرم 1948 ، فأصبح عدد الكتلة خمس دول وفى عام 1955 انضم إليها أربع دول جديدة هى المجر ورومانيا وبلغاريا وألبانيا ، فأصبح عدد أعضائها تسع دول وظلت هكذا حتى عام 1961 ، حيث ارتفع عدد أعضائها إلى عشر دول بانضمام منغوليا إليها وجميعهم أعضاء فى حلف وارسو. وإذا ما أضفنا إليها كوبا فإن عدد أعضاء هذه المجموعة يصبح إحدى عشرة دولة .

وأهم ما تتمتع به تلك الكتلة الشيوعية هو التشاور الوثيق والمستمر بين أعضائها على المستوى الحكومى والعسكرى ويتزعم الاتحاد السوفيتى هذه الكتلة فى الجمعية العامة، وهى تمثل كتلة موحدة السياسة والاتجاه وإن كانت يوغوسلافيا قد خرجت من الكتلة فإن تصويتها يميل نحو تأييد الكتلة الشيوعية ، كما أنه رغم تعرض ألبانيا لحملات الاتحاد السوفيتى بسبب الاختلاف العقائدى بينهما إلا أنها تصوت مع اتجاه اقتراع الكتلة ، والانحراف فى التصويت داخل هذه الكتلة يعد أمراً نادر الحدوث خاصة فى المسائل الهامة ، فهذه الكتلة تظهر دائماً كجبهة موحدة (١٠٧) . وتعتبر بذلك الكتلة الوحيدة التى ينطبق عليها وصف " كتلة تصويت " بالمعنى الدقيق من ناحية قوة تماسك وتجانس تصويت أعضائها بالنسبة لجميع المسائل فهى أكثر المجموعات الدولية تمييزاً وتنظيماً وإحكاماً (١٠٨)

أما عن وضع هذه الكتلة بالنسبة لقوة تأثيرها فى الأمم المتحدة فقد عانت هذه الكتلة سلسلة من الفشل فى التأثير على اتجاهات التصويت فى السنوات الأولى للأمم المتحدة، فقد كان من النادر أن تلقى الكتلة تأييداً من خارجها فى المسائل التى تدافع عنها، مع أنه كان من الممكن أن تحصل

على عدد إضافي من أصوات الدول الأخرى ، لو أنها تنازلت عن تمسكها ببعض المواقف ولكنها كانت تبدو دائماً مصرة على رأيها ولا تتنازل عنه أو تعدله (١٠٩) .

ومع أن الكتلة الشيوعية كانت أقل المجموعات الدولية الموجودة في الجمعية العامة عدداً ، فإنها تمثل دور المعارضة الصلب أمام المجموعة الغربية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية ، ولذا قامت هذه الكتلة بدور هام في محيط الجمعية العامة للأمم المتحدة . ويرجع ذلك إلى عوامل ثلاثة :

1 - أن الكتلة الشيوعية كانت تقوم بدور المعارضة ، وشأن

المعارضة في كافة المجالس أمر لا سبيل إلى نكران قيمته لاسيما في برلمان عالمي كالجمعية العامة للأمم المتحدة .

2 - الدولة التي تنزعم هذه الكتلة وهي الاتحاد السوفيتي تتمتع بحق

الفييتو في مجلس الأمن ، وهذا مكنها في كثير من الحالات من الحيلولة دون إصدار أى قرار لا يتفق مع سياستها العليا أو يعرضها لخطر جسيم .

3 - الكتلة الشيوعية ظلت أكثر المجموعات حرصاً على الإجماع

حين التصويت على أى موضوع مهما قل شأنه أو عظم ، بخلاف المجموعات الدولية الأخرى فمنها من يعارض ومنها من يختلف ومنها من يمتنع عن التصويت (١١٠) .

وهكذا بدأت الجمعية العامة نشاطها باحتكار أمريكي غربي إيجابي

وسلبى ، فالولايات المتحدة كانت قادرة على أن تستصدر القرار الذي تريده ، وأن تمنع صدور القرار الذي لا ترغب فيه ، نتيجة لأنها كانت تسيطر على أغلبية أصوات الدول الأعضاء في الجمعية العامة في ذلك الوقت ، وكان يقابل ذلك عجز سوفيتي عن المناورة ، فلا الكتلة الشيوعية قادرة على حمل

الجمعية على إصدار القرارات التي تنتصر لها ، ولا هي في وضع يسمح لها بأن تحول دون تبنى القرارات التي تعترضها ، غير أن هذا الوضع وصمود الكتلة الشيوعية على هذا النحو حال دون الاحتكار والسيطرة الكاملة للمجموعة الغربية على مقدرات الأمور في الجمعية العامة ، وجعل الباب مفتوحاً لزيادة قوة المعارضة باستقطاب دول أخرى إلى هذه النواة^(١١) .

كذلك فطنت الدول الشيوعية في الوقت المناسب إلى ضرورة التمتع بمزيد من القدرة على المناورة إيجابياً وسلبياً ، كما أصبح في وسعها أن تحارب أي اتجاه للغرب ، وأن تتجح في محاولتها إن هي استطاعت إقناع عدد من الدول الصغرى بعدالة القضية التي تدافع عنها وتمشيها مع مبادئ وأهداف الأمم المتحدة^(١٢) .

على أن تغير الوضع بالنسبة للكتلة الشيوعية في الجمعية العامة قد جاء في الواقع نتيجة لزيادة عدد الدول الحديثة الاستقلال التي انضمت إلى عضوية الأمم المتحدة ، وغالبيتها كانت مستعمرات سابقة للدول الغربية ، وعانت من هذا الاستعمار الكثير من مشاكل التخلف وعدم الاستقرار ، وقد استطاع الاتحاد السوفيتي أن يستفيد من هذا الوضع فاستطاع أن يجذب إليه الكثير من المؤيدين ، ويتضاؤل سيطرة الغرب والولايات المتحدة الأمريكية النسبي على الدول الصغرى وزيادة الأصوات المعارضة نتيجة لعدة عوامل ، فإن ذلك قوى من مركز الكتلة الشيوعية وبدأ شعورها بوضع الأقلية في الجمعية العامة يقل نسبياً .

وقد وضح هذا جلياً من خلال التحضير للدورة الحادية عشرة للأمم المتحدة للعام 1956 ، حيث حققت الكتلة الشيوعية موقفاً إيجابياً من مسألة قبول أعضاء جدد بالأمم المتحدة مثل تونس ومراكش واليابان ومنغوليا بل وحمل تلك الأعضاء على التعاطف معها دولياً ، مما حدا بالولايات المتحدة

التي لن تقف مكتوفة الأيدي أمام الاتحاد السوفيتي أن يقترح رئيس وفدها الدائم لدى الأمم المتحدة افتتاح دورات الجمعية العامة بصلاة يقيمها في كل دورة أحد رجال الأديان المتبعة في هيئة الأمم المتحدة (١١٣) . ولاشك أن هذا الصراع البارد كان له تأثيره على الكتلة العربية وعلى رأسها مصر ، وعلى الفور تم نقل الموضوع عن طريق وفد مصر الدائم لدى الأمم المتحدة إلى وزارة الخارجية المصرية لدراسة الأمر والرد عليه من قبل وكيل الخارجية الدائم الذي أرسل إلى السيد ممثل مصر الدائم لدى الأمم المتحدة بنيويورك صورة بما أفتى به فضيلة مفتي الديار المصرية في موضوع اقتراح ممثل الولايات المتحدة افتتاح دورات الجمعية بإحدى الصلوات ، وبعد الوقوف على رأى فضيلة مفتي الديار المصرية انتهت الوزارة إلى ما يأتي : ترفض مصر رفضاً تاماً الموافقة على هذا الاقتراح للأسباب الآتية :

1 - لا تجيز مبادئ الشريعة الإسلامية لمسلم أن يصلى صلاة غير

الصلاة التي جاءت بها الشريعة الإسلامية ، ولا أن يشارك في أى صلاة أخرى ، لأن حضور المسلم صلاة يقوم بها رجل غير مسلم طبقاً لتعليم دينه يعتبر مخالفاً للصلاة التي بينها الشريعة الإسلامية - حيث يعتبر هذا الحضور مشاركة منه في صلاة غير صلاة المسلم ، وهذا ما ينكره الإسلام . وقد نهى المسلمون من التشبه بغير المسلمين في العادات والطقوس .

2 - يرمى المشروع الأمريكى من وراء طابعه الدينى هذا إلى مناورة

سياسية بعيدة المدى تهدف أمريكا من ورائها أن تتال كسباً يوازى الكسب الذى أصابه الاتحاد السوفيتى بموقفه من مسألة قبول أعضاء جدد بالأمم المتحدة كما ينم عن مناورة جديدة فى الحرب الباردة التى لجأت إليها الولايات المتحدة بعد ما أدى تدخل السوفيت إلى فوز 16 دولة بالعضوية ليرتفع عدد الدول الأعضاء من 60 إلى 76 دولة خلال الدورة الحادية عشرة

سنة 1956، ومن ثم فلا مصلحة لمصر وللدول العربية فى إقرار هذا المشروع^(١١٤).

3 - يرمى المشروع الأمريكى إلى إحراج الكتلة السوفيتية باعتبارها لا تدين بالروحانيات ولا تقيم للدين الوزن الذى تقيمه له سائر دول العالم .

4 - يثير هذا المشروع بذور الشقاق بين طوائف الدين المسيحى ذاتها نظراً لتعدد هذه الطوائف واختلاف صلواتها ، كما يعنى افتتاح دورات الجمعية فى المستقبل بصلاة يقدمها أحد القساوسة .

5 - أما الأهم فى هذا من وجهة النظر المصرية أن إقرار المشروع يعنى أن حاخاماً إسرائيلياً يتولى إقامة الصلاة مرة فى كل أربع أو خمس دورات ، وفى ذلك مافيه من إحراج سياسى للدول العربية فضلاً عن المانع الدينى .

6 - النظام السائد الذى تنص عليه لائحة إجراءات الجمعية فى المادة 64 منها تمنع هذا الحرج ويدع لكل وفد ممثل فى الهيئة أن يقيم صلواته وفق ديانته وحسب عقيدته.

وترى الوزارة الإبقاء على الإجراء المتبع حالياً طبقاً للمادة 64 من لائحة إجراءات الجمعية العامة المنوه عنها آنفاً^(١١٥) .

وعلى ضوء رؤية مصر ومفتى الديار المصرية أرسلت صورة من الفتوى إلى السيد الأمين العام لجامعة الدول العربية أحمد فؤاد بتاريخ 29/7/1956 لبحث الموضوع ووضع مذكرة معه وإرسالها إلى الإدارة العربية فى تاريخ نهايته 8 مارس 1956 لتكون تحت تصرف أعضاء وفد جمهورية مصر فى اجتماع مجلس الجامعة بدورته العادية الخامسة والعشرين التى تتعقد بدار الأمانة العامة للجامعة العربية فى 19/3/1956^(١١٦) .

وقد رأى وفد مصر بضرورة لفت الانتباه إلى أهمية الموضوع وعلى أهمية أن يكون للدول العربية موقف موحد من هذا المشروع ، لأنه في الواقع لا يختلف عن المشاريع التي يقوم عليها الصراع في الحرب الباردة بين الكتلتين الغربية والسوفيتية .

وحسباً لهذا لا بد أن تتفق البلاد العربية على أنه إذا رغبت الحكومة الأمريكية في تنفيذ فكرتها فما عليها إلا أن تعرض الأمر رسمياً على الجمعية العامة المقبلة (الحادية عشرة) لبحثها ، وعندئذ تتخذ الوفود العربية خطة حاسمة موحدة في هذا الاقتراح تتفق مع الظروف السائدة (١١٧)

وعلى ضوء ما تلقاه أعضاء الجامعة العربية من آراء حول هذا الموضوع من السيد السفير محمد كامل عبد الرحيم رئيس الوفد الدائم لجامعة الدول العربية في نيويورك، تم عرض تلك الآراء وبحثها من قبل أعضاء الجامعة لتكون حافزاً لهم عند اتخاذ القرار ، وهي تمثل آراء قيمة على الاقتراح الأمريكي وكان أول ما تناوله مجلس الجامعة من النقاط الرئيسية هي الباعث على الاقتراح .

1 - رأى مجلس الجامعة العربية أن الباعث الأول على الاقتراح هي الكثرة العددية للأعضاء ، حيث ازداد أعضاء الكتلة الآسيوية الأفريقية وإلى جانبهم الكتلة الشيوعية ، فالكتلة الآسيوية الأفريقية وحدها أصبح عددها عام 1956 أربعاً وعشرين من مجموع الأعضاء البالغ عددهم السابع بعد السبعين . (وهذا يعنى الحد من انفراد الكتلة الغربية والولايات المتحدة بأغلبية التصويت والقرار) .

2 - الجمعية العامة للأمم المتحدة هيئة سياسية ، لا دخل للدين أو الجنس أو العنصرية فيها وإقامة الصلاة فيه إبعاد لها عن أهدافها السياسية ، تلك الأهداف التي من أجلها قامت مبادئ ميثاق الأمم المتحدة .

- 3 - دقيقة الصمت التقليدية : هي التي جرى عليها العرف في دورات الافتتاح وهي تقليد مستساغ لا يعبر عن مشاعر دينية حية ، فالسكوت يعنى الاحترام والتدبر والتفكير وهو تقليد دولى لا يمت إلى الأديان بصلة ويصلح بأن يجمع حوله كافة الأعضاء بأديانهم المتباينة . أما إقامة الصلاة ، فهي تقليد حى ينطوى على مشاعر دينية مقصودة الأهداف واضحة الأغراض .
- 4 - الأمم المتحدة تضم أعضاء من كافة الأديان : سواء كان معترف بها أو غير معترف بها فهي جمعية سياسية لا دينية والسماح بإقامة صلاة بدين غير معترف به مساس وتعريض لباقي الأديان المعترف بها ، والأولى أن تقيم كل دولة صلاتها فى ديارها طبقاً لتقاليدها المرعية . أما فى الجمعية العامة ، فهذا يعتبر خلط بين الدين والسياسة ، والدولة التى لا ترتدع من الله ومن أوامره ونواهيه فتأتى أمراً إداً لا ينتظر أن تقيم الصلاة فى الجمعية العامة شيئاً من عوجها والأولى بالضمير السياسى أن يرجع إلى الله عز وجل وبهذا نحقق النزاع فى الأمم المتحدة .
- 5 - التضرع إلى الله علانية وبصوت مسموع كما ذهب إليه " كابوت لودج Kapot Loodg " رئيس وفد الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة يعتبر من قبيل الدعاية بالاعتراف بضعف الأمم المتحدة وإفلاس لسياستها التى تنقلب بالصلاة إلى السياسة الاستجداء . وعلى النقيض لما ذكره الأمريكى إن إقامة الشعائر زعزعة للثقة بقوة الأمم المتحدة ، فإذا ما رغبت الأمم المتحدة فى بث الطمأنينة كما يقول الأمريكى فى نفوس ملايين البشر فعليها أن تعمل على صون حرية الشعوب وسيادتها فهذه هي الطمأنينة السياسية حقاً .
- 6 - إقامة الصلاة المقترحة سوف تخلق مشاكل لاختلاف الطوائف والمذاهب الدينية غير المعترف بها والأمم المتحدة فى غنى عن هذه المشاكل لأن جهودها أن يسود الشعوب السلام .

7 - عدم المساواة بسبب الجنس والعنصرية ، أولى بهذا الأمريكى أن يدعو حكومته قبل أن يدعو الأمم المتحدة فى العمل على المساواة فى الجنس والعنصرية (بين البيض والسود) وجميعهم من خلق الله فالمادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة يتصدرها عبارة " نحن شعوب الأمم المتحدة نقرر عدم التمييز بين الناس بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ، وإقامة الصلاة تمييزاً فى التدين .

8 - شعوب الدول العربية ، أغلبها تتكون من مسلمين ومسيحيين يعيشون جنباً إلى جنب منذ العصور الأولى فى سلام ووثام ، وإقامة إحدى هذه الصلوات معناه الغلبة والسيطرة والإنجاح والتأثير ، وهذا يكون له صدق بالغ الأثر بين الشعوب العربية ، وبالتالي إلى إهدار التماسك والوحدة والمحبة والتعاون بينهم وقيام الشقاق والفرقة ، كما أن الغالبية العظمى من أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة شعوب غير إسلامية ، وسيجد ممثلو الشعوب الإسلامية أنفسهم فى جانب ، وممثلو الشعوب غير الإسلامية وهى الأغلبية فى جانب آخر ، ولهذه الظاهرة أثرها فى القرار السياسى فتصبح أغلبية دينية لا أغلبية سياسية .

9 - القضايا العربية - بعد أن كانت القضايا العربية تتال الأغلبية والتأييد السياسى فى الجمعية العامة للأمم المتحدة أصبح من الميسور بعد إقامة الصلاة المقترحة إيجاد ثلثة فى هذه القضايا وهى ناحية الدين التى أصبحت تسيطر على سياسة الجمعية ، وفى هذا تعريض تلك القضايا للفشل والخذلان وعدم التأييد والتقدير .

10 - الدولة الروسية غير دينية ، فماذا يكون موقفها وموقف الدول التى مثلها وهى حوالى عشرة دول وبين الشعوب العربية من تجاوب فى الأحاسيس الدولية ، فالصلاة وسيلة فعالة إلى التشهير بالشيوعية والدعاية

إلى نبذها وإلا فليس هناك ما يمنع الكتلة السوفيتية من أن تقدم ما يبشر بتعاليم ماركس فالجمعية العامة للأمم المتحدة وما قاله حول السلام وحقوق الإنسان.

11 - الصهيونية تدخل الأمم المتحدة - يصبح من الميسور لأحد الصهيوينيين أن يكون خير داعية للصهيونية في الجمعية العمومية، وما لذلك من أثر فالعقائد الدينية، وهي تكاد تكون موحدة بين اليهودية والغرب وأثر هذا واضح فالمحيط السياسي للأمم المتحدة.

12 - نصوص ميثاق الأمم المتحدة ولائحة جمعياته العامة :
إن من الطبيعي أن لا يتناول ميثاق الأمم المتحدة في نصوصه أو الجمعية العامة في لائحته شيئاً من هذا الاقتراح ، وإن هو إلا مجرد تقليد يراد (حاجة في نفس يعقوب) أن تسير عليه الجمعية العامة ، ومن الطبيعي أن يعرض على الجمعية العامة في دورتها القادمة لترى رأيها فيه إما أن ينال الأغلبية لإقراره أو الأغلبية لرفضه .

ولتوحيد الجهود وتنسيق الاتجاه في هذا الاقتراح الذي إن عمل به فلن يمس غير مصالح العرب والمسلمين ، قد يكون من الخير أن تتخذ الجامعة العربية قراراً جماعياً فيه قبل العرض على الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الحادية عشرة (١١٨) .

ولكن ما يلفت النظر هنا شيء هام من جانب الوفود العربية بالجامعة لماذا لم يتبادر إلى ذهنها مثلاً بالإضافة إلى الحرب الباردة بين الكتلة الغربية والولايات المتحدة وبين الكتلة الشيوعية وجود الصهيونية ؛ تلك العناصر التي لا تفتأ أن تستخدم كل حيلها ومكرها في تثبيت وضع مرفوض وتغيير وضع قائم ومعترف به ، حقيقى أن الجامعة العربية أشارت إلى الصهيونية وإقامتها للصلاة كل أربع أو خمس سنوات وما فيه من إحراج

للعرب ، إلا أنها لم تذكر مدلول ذلك من الناحية السياسية ، فهذا معناه بوضوح ترسيخ قدم الصهيونية فى المنطقة العربية واعتبارها صاحبة حق مقدس فى إقامة دولة على حساب أصحاب الأرض والتاريخ الحقيقيين ، خاصة وأنه من المعروف للقاصى قبل الدانى أن الولايات المتحدة تبنت قضية الصهيونية ومكنت لها ، وكانت خير عونٍ لها منذ عام 1948 ، بعد ما انتهى الدور البريطانى بالانتصار فى الحرب العالمية الثانية لتنتهى مرحلة المؤامرات التى شهدت (سايكس - بيكو 1916) و (ووعد بلفور 1917) وتقرر على أرض الواقع الصهيونية العالمية :

ولكن إذا كان هذا مجرد رأى ألحت به الأحداث المذكورة ، فينبغى الإشادة أيضاً بموقف مصر والدول العربية من الاقتراح المقدم من رجل الولايات المتحدة بإقامة صلاة عند افتتاح دورات الجمعية العامة للأمم المتحدة ، ذلك الموقف الذى يدعو إلى العزة والإجلال والافتخار بأننا أمة مسلمة شريعتها الإسلام ورؤيتها إليه لا يختلف عليها أحد ، ولاشك أن التأذر والتآلف فى هذه القضايا ذات الأبعاد الدينية والسياسية يكسب الأمة العربية ثوب الاحترام والإجلال والتقدير ، ويرفع من شأنها ويقوى من عزميتها وهيبتها أمام العالم الذى لا يعرف ولا يحترم إلا الأقوياء . وتكمن قوتنا فى شريعتنا والتمسك بها، والالتفاف حول قضايانا السياسية ومشاكلنا الداخلية لإيجاد أفضل وأنسب الحلول لها .

وإذا كان عدو الأمة يجد من يعضده ويقف من ورائه لتحقيق أطماع سياسية ومكاسب مادية ليست من حقه ، فالأولى بالحق أن يجد من يعضده وينتصر له ويلتف من حوله لأنه وعد الله ولن يخلف الله وعده ، وهذا ما ينبغى ألا يغيب عن ذهن الأمة حكام وشعوب .

وسؤالنا الأخير فى هذا الموضوع بعد أن ألقينا الضوء على عدة قضايا حفلت بها الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ نشأتها حتى عام 1957 وهو عام حاسم فى تاريخ مصر والعالم العربى . هل حققت الأمم المتحدة ما كانت ترجوه الدول العربية والشعوب منها تجاه قضاياها ؟ هل لعب ميثاق الأمم المتحدة ومبادؤه الدور الأكبر فى حسم الخلافات وتصفية المنازعات أم أن الأمم المتحدة كانت جواز المرور فى تمرير كل قرار من شأنه خدمة الغرب وعلى رأسهم الولايات المتحدة الأمريكية ، ويحتاج إلى جهة معترف بها لتعطيه الشرعية على تصرفاته السلبية ضد ما يسمى بالدول النامية والعالم الثالث بصفة عامة والعرب والمسلمين بصفة خاصة ولعل أخطر حقيقة يمكن الوقوف عليها هى أن قيام الأمم المتحدة وأداءها ، منذ نشأتها وحاضرها أيضاً كان وما يزال رهناً باتفاق دول معينة وهى الدول الكبرى التى شغلت فى نطاقها ما يعرف بالمراكز الدائمة فى مجلس الأمن ، ولولا هذا الاتفاق لَمَا وجدت الأمم المتحدة أصلاً ، فالمادة 110 فقرة 35 من الميثاق تقول أن هذا الميثاق لا يصبح معمولاً به ونافذاً فى النطاق الدولى إلا إذا أودعت تصديقاتها لدى الأمم المتحدة ، الدول ذوات المراكز الدائمة فى مجلس الأمن وهى جمهورية الصين وفرنسا واتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى والولايات المتحدة الأمريكية .

وهكذا أصبحت موافقة مجلس الأمن على أهم وأخطر القرارات رهناً بأغلبية التسعة من أعضائه ، التى يجب أن يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقة ، ونتيجة لذلك غدت قدرات الأمم المتحدة على مواجهة الأحوال التى تعرض السلم لمختلف الأخطار ، رهناً بمواقف هذه الدول وسياستها .

كما نصت المادة 109 فقرة 2 : " كل تغيير فى هذا الميثاق أوصى به المؤتمر بأغلبية ثلثى أعضائه يسرى إذا صدق عليه ثلثا أعضاء الأمم المتحدة ومن بينهم الأعضاء الدائمون فى مجلس الأمن وفقاً لأوضاعهم الدستورية .

وتشير تطورات الأوضاع الدولية أن قدرة استخدام المراكز الممتازة فى المنظمة العالمية على الصعيد العملى مقصورة تقريباً على الدولتين الكبيرتين ، الولايات المتحدة الأمريكية ، والاتحاد السوفيتى وعندما انفرط عقد الأخيرة وأصبحت روسيا دون اتحاد انفردت إلى حد ما الولايات المتحدة بالقرار فى المنظمة .

وقد كان لزاماً على أعضاء الأمم المتحدة إزاء هذا الواقع أن يتداركوا ما يمكن أن يقع من تحكم من جانب الدول ذات المراكز الممتازة بما يخرج بالمنظمة عن أهدافها ومبادئها ، كذلك فإن نظام التكتلات داخل الجمعية العامة لتلك المنظمة جعل أيضاً قرارات الجمعية قائماً على القدر الذى تتمتع به تلك التكتلات من قوة ونفاذ وقد كان من اليسير على الكتلة العربية أن تحقق لنفسها قدراً كافياً من الوزن الدولى لو تأزرت وتكاتفت أمام ما يواجهها من أخطار ، وأن تستميل بجانبها قوة لا يستهان بها مثل روسيا المناوئة الوحيدة للولايات المتحدة والكتلة الغربية حتى تحقق على الأقل التوازن الدولى داخل المنظمة وتستخدمه لصالح قضاياها العربية المصيرية مثل قضية فلسطين ، ولكن فشل السياسة العربية فى تحقيق ذلك والانخداع بأمريكا جعل الكيان الصهيونى سواء شاءت أو أبت الأمم المتحدة لا يحترم أى من قرارات الجمعية العامة ، وأصبح ذلك سمة ظاهرة لازمت إسرائيل منذ ولادتها فى عام 1948 حتى اليوم ، ومن العجيب أنها استندت فى قيامها على قرار صدر من هذه الهيئة عام 1947 إلا أنها لم تعر أى اهتمام لقراراتها بعد

ذلك ، ومنذ عام 1948 رفضت إسرائيل أن تحترم ما لا يقل عن ثلاثين قراراً أصدرتها الجمعية العامة ، وليس هناك دولة مماثلة أخرى فى الأمم المتحدة ، تحدد مثل هذا العدد من القرارات كإسرائيل . ومنها القرار رقم 181 (11) الصادر فى تشرين الثانى (نوفمبر) 1947 بشأن التقسيم وتجاهلت الحدود التى وردت بهذا القرار . والقرار رقم 194 (11) الصادر فى 1948/12/7 الخاص بعودة اللاجئين الفلسطينيين وإعادتهم إلى ديارهم ، وأصدرت فى هذا الشأن ثمانية عشر قراراً ولم تلتزم بها إسرائيل ، والقرار رقم 303 (4) الصادر فى 1949/2/9 الذى يكرر دعوة الجمعية العامة إلى تدويل القدس وإدارتها بواسطة الأمم المتحدة ، كما جاء بقرار التقسيم ، والقرار رقم 89 الصادر فى 1950/11/17 الذى يطالب إسرائيل بإعادة السكان العرب الذين طردتهم من المناطق المجردة فى سوريا وتجاهلته إسرائيل .

ومن ذلك أيضاً القرار رقم 997 الصادر بتاريخ 1956/11/2 الذى تدعو فيه الجمعية العامة إسرائيل بالانسحاب من الأراضى المصرية التناحلتها بعد العدوان الثلاثى على مصر فى 1956/10/29 وتجاهلته إسرائيل، وصدرت عدة قرارات فى هذا الشأن برقم 1002 فى 1956/11/7 ، ورقم 1120 فى 1956/11/24 والقرار رقم 1123 بتاريخ 1957/1/19 والقرار رقم 1124 بتاريخ 1957/2/2 ولم تتسحب إسرائيل إلا بعد أربعة أشهر، وبعد أن اقترن ذلك بوعد أمريكىغربى بحماية حق إسرائيل فى الملاحة فى المياه الإقليمية العربية ، أضف إلى هذا عشرات الحالات والأمثلة التى أدينت فيها إسرائيل لانتهاكها المتكرر للحدود العربية فى الفترة موضوع الدراسة وما بعدها . وكان هذا أذى للدول العربية أن تكثف جهودها فيما بينها لبناء جبهة قوية ، ف عاجلاً أو آجلاً سوف تنال حقها لو اختارت الاتجاه السليم فى سير العملية السياسية وعرفت بحق صديقها من عدوها ولكن من الواضح أن

للمصالح الفردية للدول العربية حسابات أخرى . ولكن بنظرة متأنية ثاقبة سنجد أن أى دولة تعمل على تحقيق مصالح منفردة بعيداً عن طموحات وآمال الأمة هي فشل في حد ذاته لتلك الدولة ، لأنها على مر السنين ستجد أن مصلحتها الحقيقية هي في تحقيق أهداف الأمة العربية مجتمعة ، وهذا لن يأتي إلا بالتكاتف والوحدة بين أقطارها وشحن كل ما لديها من مقدرات لخدمة تلك الأهداف وتحقيقها .

وقد ذكرنا عدة أمثلة سلبية وإيجابية في نطاق هذه الدراسة الموجزة

مصادر ومراجع الدراسة

أولاً : وثائق غير منشورة (دار الوثائق المصرية) :

محافظ وزارة الخارجية المصرية : المحفظتان 940 ، 945

وتشتمل كل محفظة على عدة ملفات وتقارير تحمل أرقام سرية .

ثانياً : المراجع العربية :

- بطرس بطرس غالى : الكتل الدولية فى الأمم المتحدة ، مجموعة كتب سياسية ، القاهرة ، بدون تاريخ .
- — : دراسات فى السياسة الدولية، القاهرة ، 1961 .
- جورج حكيم : محاضرة بعنوان " العرب وهيئة الأمم المتحدة " منشورة ضمن كتاب " دراسات فى الدبلوماسية العربية " .
- حامد سلطان : القانون الدولى العام وقت السلم ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1962 .
- حسن الجلبى : أساس الالتزام فى القانون الدولى ، دراسات فى الدبلوماسية العربية ، الجزء الأول، المعهد الوطنى للإدارة والإنماء ، بيروت، 1965 .

- -: مبادئ الأمم المتحدة وخصائصها التنظيمية ، معهد البحوث والدراسات العربية، مطبعة الجبلاوى ، 1970 .
- خيرى حماد : قضايانا فى الأمم المتحدة ، منشورات المكتب التجارى ، بيروت ، 1962 .
- زكى هاشم : الأمم المتحدة ، القاهرة ، 1951 .
- زكى شافعى : مجلة السياسة الدولية ، مقالة عن الشمال المتقدم والجنوب المتخلف عن مؤتمر جنيف للتجارة والتنمية ، القاهرة ، العدد الأول تموز (يوليو) 1965 .
- عبد الله العريان : النظام الدولى والسلام العالمى ، مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، القاهرة، 1964 .
- عبد المجيد عباس ، القانون الدولى العام ، بغداد 1947 .
- محمد حافظ غانم : الأمم المتحدة ، القاهرة ، 1964 .
- - : محاضرات عن جامعة الدول العربية ، معهد الدراسات العربية ، القاهرة، 1960
- - : المنظمات الدولية (دراسة لنظرية التنظيم الدولى وأهمية المنظمات الدولية) الطبعة الثانية، مطبعة نهضة مصر ، القاهرة ، 1958 .
- محمد سامى عبد الحميد : المنظمات الدولية ، منشأة المعارف بالإسكندرية ، بدون تاريخ .
- محمد طه بدوى : أصول علوم السياسة ، مدخل إلى دراسة العلوم السياسية والإدارة العامة ، المكتب المصرى الحديث للطباعة والنشر ، الإسكندرية ، 1965 .
- محمد فتح الله الخطيب : القوى السياسية فى الأمم المتحدة .

- محمد نور فرحات : المنظمات الدولية والإقليمية والعربية ، مركز بحوث الشرق الأوسط ، 1969 .
- مصطفى عبد العزيز : التصويت والقوى السياسية فى الجمعية العامة للأمم المتحدة ، مركز الأبحاث ، بيروت ، كانون الثانى (يناير) 1968 .

ثالثاً : المراجع الأجنبية :

- Baily, Sydney, D. The General Assembly of the United Nations A Study of Procedure and Practice, the Carnegie Endowment for International Peace, Frederick A Praeger, New york, 1960.
- Chase, Eugene P., The United Nations in Action, Mcgrowhill Book Company, Inc., New York, 1950.
- Cheever, P.S. and Haviland FF. J.R., Organizing for Peace International Organization in World Affairs Houghton Mifflin Company, Boston, New York, 1954.
- Goodrich-L- and Edward Hamlro; the Charter of the United Nations Comment-ary and Documents, Stevens & Son Limited, London, 1949.
- Goodwin G., " The Expanding United Nations Voting Petterns, Enternational Affairs, Vol, 36, No 2, April, 1960.
- Hayden, S.S., " The Arab-Asian Bloc ", Middle Eastern Affairs Council for Middle Eastern Affairs Inc., New York, Vol. No. 5, May 1954.

- Holcombe, A. N., et al., Organizing Peace in the Nuclear Age, New York University, 1959.
- John, Hodwen G., and Haufman; How United Nations Decisions are Made, Netherlands, Lyden, 1960.
- Kelsen, H., The Law of the United Nations, London, 1950, p. 329. (1) Evatt, Hurbert, Vere, The U. N., Harvard University Press, Cambridge, Massachuette, 1948.
- Nicolas, H.G., the United Nations as a Political Institution, Oxford University Press, 1959.
- Riggs, R.S., Politic in the U. N., Study of U. S. Influence in the General Assembly, the Univ. of Illinois Press, 1958.
- Rooss, Alf, Constitution of United Nations, New York, 1954. p. 11.
- Sherwood – Robert S., Roosevelt and Hopkins, New York, Harper, 1948.
- Vallat, the Competence of the Nations Genert Assembly
- Wilcox, F.O., " The Non-Aligned Nations " Cited in, Systems of Integrating International Community, Edited by P. Van Nostr and Co. Inc., Princeton, N. Y.,1964.

الهوامش

- (١) ولنا أن نتمثل قول الشاعر العربي موصياً أبناءه :
كونوا جميعاً يا بني إذا اعترى خطب ولا تتفرقوا أحادا
تأبى العصى إذا اجتمعن تكسرا وإذا افترقن تكسرت أحادا
- (٢) محمد نور فرحات : المنظمات الدولية والإقليمية والعربية ، مركز
بحوث الشرق الأوسط ، 1969 ، ص 9 .
- (٣) عبد الله العريان : النظام الدولي والسلام العالمي ، مؤسسة
فرانكلين للطباعة والنشر ، القاهرة ، 1964 ، ص 184 .
- (٤) حسن الجلبى : مبادئ الأمم المتحدة وخصائصها التنظيمية ، معهد
البحوث والدراسات العربية ، مطبعة الجبلوى ، 1970 ، ص 99
- (٥) نفسه ، ص 101 .
- (٦) محمد طه بدوى : أصول علوم السياسة ، مدخل إلى دراسة العلوم
السياسية والإدارة العامة ، المكتب المصرى الحديث للطباعة والنشر
، الإسكندرية ، 1965 ، ص 85 .
- (7) Holcombe, A. N., et al., Organizing Peace in the
Nuclear Age, New York University, 1959, p. 55
- (٨) محمد نور فرحات : المرع السابق ، ص 16 .

(٩) حسن الجلبى : أساس الالتزام فى القانون الدولى ، دراسات فى الدبلوماسية العربية ، الجزء الأول، المعهد الوطنى للإدارة والإنماء ، بيروت، 1965 ، ص 521 – 522 .
(١٠) المرجع السابق ، ص 524 .

(11) Goodrich-L- and Edward Hamro; the Charter of the United Nations Comment-ary and Documents, Stevens & Son Limited, London, 1949, pp. 572-582.

(١٢) محمد نور فرحات : المرجع السابق ، ص 24 .
(١٣) حسن الجلبى : المرجع السابق ، ص 102 .

(14) Vallat, the Competence of the Nations Genert Assembly
(مجموعة محاضرات لاهى – جزء 97 ، ص 23 ، 24) .

(15) Sherwood – Robert S., Roosevelt and Hopkins, New York, Harper, 1948, pp. 710 – 714.

(١٦) حسن الجلبى : المرجع السابق ، ص 107 .

(17) Wilcox, F.O., " The Non-Aligned Nations " Cited in, Systems of Integrating International Community, Edited by P. Van Nostr and Co. Inc., Princeton, N. Y.,1964, p. 35.

(18) Op. Cit., p. 36 .

(١٩) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، إدارة الهيئات الدولية ، قسم الأمم المتحدة ، بتاريخ 15 مايو 1956 .
ملحوظة : أسماء الدول التى تولت منصب رئاسة الجمعية العامة للأمم المتحدة أثناء فترة الدراسة هى : بلجيكا 1946 – البرازيل 1947 – استراليا 1948 – الفلبين 1949 – إيران 1950 – المكسيك 1951 – كندا 1952 – الهند 1953 – هولندا 1954 – شيلي 1955 – تايلاند 1956 .
مما سبق تبدو الحقائق التالية :
أولا : أن المناطق الجغرافية فى العالم قد نالت حظها فى هذا المنصب .
ثانياً : أن الكثة اللاتينية قد نالت المنصب ثلاث مرات .

-
- ثالثاً : أن دول الكومنولث قد نالت المنصب كذلك ثلاث مرات في ثمان سنوات .
- رابعاً : أن الدول العربية رغم تزايد عددها في الأمم المتحدة في تلك الفترة لن تشغل هذا المنصب أبداً .
- خامساً : أن دول شرق أوروبا شأنها في ذلك شأن الدول العربية، انظر المصدر السابق.
- (٢٠) عبد المجيد عباس ، القانون الدولي العام ، بغداد ، 1947 ، ص 243 .
- (٢١) نفسه .
- (٢٢) حسن الجلبى : المرجع السابق ، ص 103 .
- (٢٣) محمد فرحات : المرجع السابق ، ص 33 .
- (٢٤) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 4/12/109 ميثاق الأمم المتحدة فيما يختص بنظام الوصايا بتاريخ أغسطس 1949 .
- (٢٥) وزارة الخارجية : المصدر السابق .
- (٢٦) وزارة الخارجية : المصدر السابق .
- (٢٧) نفسه .
- (٢٨) وزارة الخارجية ، محفظة 490 ، ملف 4/1/120 بتاريخ فبراير 1951 .
- (٢٩) وزارة الخارجية ، محفظة 490 ، ملف 4/12/109 بتاريخ أغسطس 1949 .
- (٣٠) وزارة الخارجية : المصدر السابق .
- (٣١) محمد فرحات : المرجع السابق ، ص 33 .
- (٣٢) محمد سامى عبد الحميد : المنظمات الدولية ، منشأة المعارف بالإسكندرية ، بدون تاريخ ، ص 4 - 6 .
- (٣٣) محمد حافظ غانم : المنظمات الدولية (دراسة لنظرية التنظيم الدولي وأهمية المنظمات الدولية) الطبعة الثانية، مطبعة نهضة مصر ، القاهرة ، 1958 ، ص 43. وانظر :
- Kelsen, H., The Law of the United Nations, London, 1950, p. 329.

-
- (٣٤) وزارة الخارجية، محفظة رقم 495، ملف رقم 5/150/139، بتاريخ سبتمبر 1946.
- (٣٥) المصدر السابق .
- (٣٦) وزارة الخارجية، محفظة رقم 495، ملف رقم 1/9/ بتاريخ 19 سبتمبر 1948 .
- (٣٧) نفس المصدر .
- (٣٨) نفس المصدر .
- (٣٩) وزارة الخارجية، محفظة رقم 495، ملف رقم 5/14/190 خطاب المفوضية الملكية المصرية بونس ايرس سرى جداً ، من الوزير المفوض محمد السيسى إلى حضرة صاحب المعالي وزير الخارجية ، تحريراً في 3 سبتمبر 1948 .
- (٤٠) المصدر السابق ، بتاريخ 1948/9/28 .
- (٤١) وزارة الخارجية، محفظة رقم 495، ملف رقم 12/9 ، تقرير الوزارة عن أعمال مؤتمر سان فرنسيسكو بتاريخ 1948/5/30 .
- (٤٢) حامد سلطان : القانون الدولي العام وقت السلم ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1962 ، ص 840 ، 841 .
- (43) Evatt, Hurbert, Vere, The U. N., Harvard University Press, Cambridge, Massachuette, 1948. p. 250.
- (44) Sherwood – Robert S., Op. Cit., p. 717.
- (45) Chase, Eugene P., The United Nations in Action, Mcgrowhill Book Company, Inc., New York, 1950. p. 41.
- (46) Rooss, Alf, Constitution of United Nations, New York, 1954. p. 11.
- (٤٧) محمد حافظ غانم : الأمم المتحدة ، القاهرة ، 1964 ، ص 46
- (٤٨) زكى هاشم : الأمم المتحدة ، القاهرة ، 1951 ، ص 89 .
- (٤٩) محمد حافظ غانم : المرجع السابق ، ص 127 .
- (٥٠) حامد سلطان: القانون الدولي العام وقت السلم، دار النهضة العربية، القاهرة، 1962، ص910
- (٥١) نفسه ، ص 911 .
- (٥٢) حسن الجلبى : مرجع سابق ، ص 109 .

(*) الجامعة العربية، سوف نلقى عليها الضوء فيما بعد ومدى علاقتها بمنظمة الأمم المتحدة .

(٥٣) وزارة الخارجية ، محفظة رقم 495، ملف رقم 1/148/139 .
مذكرة من وزير مصر المفوض بدمشق إلى إدارة الشؤون ببغداد ،
بتاريخ 1946/11/10 .

(٥٤) المصدر السابق ، السفارة الملكية المصرية بمدينة نيودلهي إلى
حضرة صاحب السعادة وكيل وزارة الخارجية ، بتاريخ 1950/9/18
(*) دومنيكا كانت قد حلت محل كوستاريكا التي استقالت من عضوية
المجلس قبل انتهاء مدتها بسنة تنتهي في 31 ديسمبر سنة 1950
، وقد جرت العادة أن يعاد انتخاب الدولة التي حلت محل دولة
مستقيلة ، وبنيت المنظمة حق دومنيكا من إعادة الترشيح على
اشتراك دومنيكا الفعال في أعمال المجلس منذ انتخابها ، كما شغل
مندوبها وظيفة نائب رئيس مجلس الوصاية ومن رعاياها أيضاً ما
تولى رئاسة اللجنة الفرعية التابعة للمجلس التي وضعت اتفاقية
الوصاية على الصومال . انظر المصدر السابق .

(٥٥) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 12/120 ، طلب من
مندوب جمهورية دومنيكا الدائم لدى الأمم المتحدة إلى سعادة فوزي
بك وكيل الخارجية المصرية ، بتاريخ 5 يونيو 1950 .

(٥٦) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 4/12/109 ، ميثاق
الأمم المتحدة فيما يختص بنظام الوصاية ، بتاريخ أغسطس 1949

(٥٧) حسن الجلبى ، المرجع السابق ، ص 171 .

(٥٨) وزارة الخارجية ، محفظة 490 ، ميثاق الأمم ، المصدر السابق

(٥٩) المصدر السابق .

(٦٠) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 1/148/139 ،
محفوظات إدارة المعاهدات، بتاريخ 13 ديسمبر 1957 .

(*) تشير تقارير وزارة الخارجية أن أثيوبيا كانت تسعى بكل قوتها
لشغل عضوية مجلس الوصاية لتكون لها باعاً في الموضوع الشائك
بينها وبين الصومال الموضوع تحت الوصاية الدولية منذ نشأتها

وهى مشكلة الحدود بينهما ، وكان رئيس وفد مصر لدى دورة الانعقاد العادى التاسع للجمعية العامة للأمم المتحدة ومعه وفد مصر الدائم قد تلقوا كتاب الوزارة المصرية رقم 115 المؤرخ فى 30 نوفمبر 1954 والذي رأت فيه الإسراع فى تسوية مشكلة الحدود بين الصومال الموضوع تحت الوصاية الدولية ، وبين أثيوبيا دعماً لمستقبل دولة الصومال الناشئة وتأميناً للأمن والاستقرار فى هذه المنطقة ، وعلى ضوء ذلك بعث الوفد بنسختين من القرار الذى وافقت عليه الجمعية العامة للأمم المتحدة فى دورتها التاسعة فى جلسة 14 ديسمبر 1954 وقد رجت الجمعية العامة فى هذا القرار كلاً من حكومتى أثيوبيا وإيطاليا المخولتان بالوصاية أن تبذلا جهودهما للوصول إلى تسوية نهائية لمشكلة الحدود بواسطة المفاوضات المباشرة، كما أوصت الحكومتين فى حالة عدم وصول المفاوضات إلى نتيجة حتى شهر يوليو من سنة 1955 بالالتجاء إلى الإجراءات المنصوص عليها فى قرار الجمعية العامة رقم 392 الصادر فى 15 ديسمبر سنة 1950 (لم يذكر التقرير تلك الإجراءات) وقد وافقت مصر وبقية الدول العربية على هذا القرار وامتنعت عليه أثيوبيا . انظر وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 1/138/139 ، مؤرخ فى 27 ديسمبر 1954 .

(٦١) وزارة الخارجية، محفظة 495 ، إدارة الشؤون الأفريقية ، تحريراً فى 1957/7/3.

(٦٢) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، سفارة جمهورية مصر - أديس أبابا ، بشأن ترشيح أثيوبيا لعضوية مجلس الوصاية ، بتاريخ 20 يونية 1957 .

(٦٣) المصدر السابق .

(٦٤) المصدر السابق .

(٦٥) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 1/148/139 ، (إدارة المؤتمرات والمعاهدات ، قسم الأمم المتحدة ، القاهرة فى 11 مارس 1957 .

(٦٦) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 1/148/139 ، (إدارة غرب أوربا ، مذكرة بشأن التصويت فى الجمعية العامة على مشروع قرار الذى وافقت على عرضه لجنة الوصاية والخاص بوضع الأراضى التى لا تتمتع بالحكم الذاتى تحت إشراف الأمم المتحدة ، بتاريخ 26 فبراير 1957 .

(*) **الدول التى وافقت على مشروع القرار :** أفغانستان ، البانيا ، بوليفيا ، بلغاريا ، بورما ، روسيا البيضاء ، سيلان ، كوستاريكا ، تشيكوسلوفاكيا ، مصر ، سان سلفادور ، الحبشة ، اليونان ، جواتيمالا ، الهند ، أندونيسيا ، إيران ، العراق ، الأردن ، ليبيريا ، المكسيك ، مراكش ، نيبال ، بنما ، بولونيا ، رومانيا ، المملكة العربية السعودية ، السودان ، سوريا ، تونس ، أوكرانيا ، روسيا ، أوجواى ، اليمن ، يوغوسلافيا . أما الدول التى عارضت مشروع القرار فهى : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، البرازيل ، كندا ، شيلى ، الصين الوطنية ، كولومبيا ، كوبا ، الدانمارك ، الدومنيكان ، أكوادور ، فلندا ، فرنسا ، ايسلندا ، ايرلندا ، إنجلترا ، إسرائيل ، إيطاليا ، اليابان ، لكسمبرج ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكارجوا ، النرويج ، باكستان ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، أسبانيا ، السويد ، تركيا ، الولايات المتحدة . **دول امتنعت عن التصويت :** الأرجنتين ، هندوراس ، سيام ، فنزويلا . **دول تغيبت عن التصويت :** كامبردج ، هايتى ، المجر ، لاوس ، لبنان ، ليبيا ، براجواى ، اتحاد جنوب أفريقيا . انظر : وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 1/148/139 ، (إدارة غرب أوربا ، تحريراً فى 26 فبراير سنة 1957) .

(*) أصدر مؤتمر باندونج وهو المؤتمر الآسيوى الأفريقى تأييده التام للمبادئ الدولية لحقوق الإنسان كما وردت بميثاق الأمم المتحدة بوصفه أساساً مشتركاً لكافة الشعوب والأمم ، كما أعلن المؤتمر تأييده التام لمبدأ تقرير المصير للشعوب والأمم كما جاء بالميثاق ، وأخذ علماً بقرارات الأمم المتحدة الخاصة بحق الشعوب والأمم فى تقرير مصيرها الذى يعتبر شرطاً أساسياً للتمتع بالحقوق الأولية

للإنسان . انظر : وزارة الخارجية ، ملف 5/19/180 ، إدارة الشؤون الأفريقية ، محفوزات إدارة المعاهدات ، بتاريخ 20 أبريل 1955 .

(1) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 1/148/139 ، إدارة المؤتمرات والهيئات الدولية والمعاهدات ، قسم الأمم المتحدة ، القاهرة ، في 11 مارس 1957 .

(٦٨) المصدر السابق ، إدارة غرب أوربا ، تحريراً في 26 فبراير 1957 .

(٦٩) نفسه .

(٧٠) مصطفى عبد العزيز : التصويت والقوى السياسية في الجمعية العامة للأمم المتحدة ، مركز الأبحاث ، بيروت ، كانون الثاني (يناير) 1968 ، ص 167 .

(71) John, Hodwen G., and Haufman; How United Nations Decisions are Made, Netherlands, Lyden, 1960, p. 37.

(٧٢) مصطفى عبد العزيز : المرجع السابق ، ص 168 .

(73) Baily, Sydney, D. The General Assembly of the United Nations A Study of Procedure and Practice, the Carnegie Endowment for International Peace, Frederick A Praeger, New york, 1960, pp. 141-142.

(74) Op. Cit., p. 143.

(75) Goodwin G., " The Expanding United Nations Voting Petterns, Enternational Affairs, Vol, 36, No 2, April, 1960, p. 176.

(76) Op. Cit.

(٧٧) وزارة الخارجية ، محفظة 490 ، ملف رقم 5/12/49 ، بتاريخ أبريل 1967 . ملحوظة : هذا التاريخ استثناء لتوضيح المعلومة فقط .

(٧٨) محمد حافظ غانم : محاضرات عن جامعة الدول العربية ، معهد الدراسات العربية ، القاهرة، 1960 ، ص 9 .

(٧٩) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 39/150/139 ، إدارة المؤتمرات والهيئات الدولية والمعاهدات ، مذكرة للإدارة العربية ، بتاريخ 10 أكتوبر 1956 . وانظر أيضاً : المصدر السابق ، ملف 4/1/5 ، نيويورك في 26/9/1956 .

(٨٠) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 39/150/139 ، بتاريخ 1376/3/3 هـ الموافق 1956/10/8 م (من سفارة المملكة العربية السعودية بمصر إلى وزارة خارجية جمهورية مصر المحترمة) .

(81) Riggs, R.S., Politic in the U. N., Study of U. S. Influence in the General Assembly, the Univ. of Illinois Press, 1958, p. 99.

(٨٢) وزارة الخارجية، الإدارة العربية، ملف 41/150/139 ، بتاريخ 25 سبتمبر 1956 .

(٨٣) خيرى حماد : قضايانا فى الأمم المتحدة ، منشورات المكتب التجارى ، بيروت ، 1962 ص 49 .

(٨٤) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 18/120 ، بشأن طلب تأييد الهند فى الحصول على أحد المناصب السبعة لنائبى رئيس الدورة الحادية عشرة للجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة ، تحريراً فى 1956/9/4

(٨٥) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 39/3/139 ، بشأن طلب الأورجواى تأييد وفود الدول العربية لها فى ترشيحها لوكالة الجمعية العامة للأمم المتحدة وللجنة القانون الدولى فى 3 يوليو سنة 1956 . وانظر المصدر السابق ، ملف 5/7/12 ، سرى للغاية إدارة فلسطين ، الشعبية الساسية .

(*) يجب أن ننوه هنا على اعتماد مبدأ المصالح بين الدول وتبادلها فيما بينهم وهذا ما جاء على لسان محمود محرم حماد سفير مصر فى الأورجواى من أن البراجواى سوف تصوت لصالح جمهورية هندوراس فى أمريكا الوسطى لوكالة الجمعية العامة للأمم المتحدة فى دورتها القادمة (الحادية عشرة نظراً لتوتر العلاقات وتعارض المصالح بينها وبين الأورجواى ، أما الأرجنتين فإنها سوف تصوت فى صالح الأورجواى نظراً للعلاقات الودية والمصالح السائدة حالياً بين الجمهوريتين . انظر : المصدر السابق ، كتاب السفارة المصرية بالأورجواى رقم 69 سرى بتاريخ 1956/6/2 .

(٨٦) وزارة الخارجية ، محفظة 495 جديد (1324) قديم ، ملف رقم 40/150/139 دوسيه 10 ، مشروع رسالة تذاع بمناسبة يوم الأمم المتحدة الحادى عشر ، القاهرة فى 14 أكتوبر سنة 1956 .

-
- (٨٧) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف رقم 7/151/139 بتاريخ 1956/9/25 . ملحوظة مرفق بالملف نسخة من المجلة المذكورة والتي تحتوى على المقالين المذكورين ، علماً بأن المجلة وارده من سفارة مصر فى واشنطن والمقالين فى ص 121 ، 122 من المجلة.
- (٨٨) المصدر السابق .
- (٨٩) بطرس بطرس غالى : دراسات فى السياسة الدولية، القاهرة ، 1961 ، ص 81.
- (٩٠) محمد فتح الله الخطيب : القوى السياسية فى الأمم المتحدة ، ص 83 .
- (٩١) محمد فتح الله الخطيب : المرجع السابق ، ص 83 .
- (٩٢) محمد حافظ غانم ، محاضرات عن جامعة الدول العربية ، ص 56 .
- (٩٣) نفسه .
- (94) Hayden, S.S., " The Arab-Asian Bloc ", Middle Eastern Affairs Council for Middle Eastern Affairs Inc., New York, Vol. No. 5, May 1954, pp. 149 – 153.
- (٩٥) جورج حكيم : محاضرة بعنوان " العرب وهيئة الأمم المتحدة " منشورة ضمن كتاب " دراسات فى الدبلوماسية العربية " ، ص 181 .
- (٩٦) محمد فتح الله الخطيب : المرجع السابق ، ص 86 .
- (97) Cheever, P.S. and Haviland FF. J.R., Organizing for Peace International Organization in World Affairs Houghton Mifflin Company, Boston, New York, 1954, p. 89.
- (٩٨) وزارة الخارجية ، محفظة 490 ، ملف 19/130 ، بتاريخ 1957/3/9 .
- (٩٩) محمد فتح الله الخطيب ، المرجع السابق ، ص 86 .
- (١٠٠) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، إدارة المؤتمرات والهيئات الدولية ، القاهرة فى 25 ديسمبر 1956 .
- (١٠١) نفس المصدر .

(١٠٢) زكى شافعى : مجلة السياسة الدولية ، مقالة عن الشمال المتقدم والجنوب المتخلف عن مؤتمر جنيف للتجارة والتنمية ، القاهرة ، العدد الأول تموز (يوليو) 1965 ، ص 8 - 18 .
(١٠٣) محمد فتح الله الخطيب : مرجع سابق ، ص 80 .

(104) Goodwin G., Op. Cit., p. 167.

(105) Nicolas, H.G., the United Nations as a Political Institution, Oxford University Press, 1959, p. 117.

(١٠٦) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، السفارة المصرية بمدينة واشنطن ، ملف رقم 3/11/5 تحريراً فى 5 أغسطس سنة 1956 .

(107) Baily, Sydney, D., Op. Cit., pp. 39-46.

(108) Goodwin G., Op. Cit., p. 167.

(١٠٩) بطرس بطرس غالى : الكتل الدولية فى الأمم المتحدة ، مجموعة كتب سياسية ، القاهرة ، بدون تاريخ ، ص 55 .
(١١٠) بطرس غالى : مرجع سابق ، ص 55 .
(١١١) نفسه ، ص 56 .

(١١٢) خيرى حماد : قضايا فى الأمم المتحدة ، ص 69 .
(١١٣) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف رقم 34/150/139 دوسيه 10 ، سرى جداً بتاريخ 1956/2/22 . مذكرة للإدارة العربية عن موضوع افتتاح الجمعية العامة للأمم المتحدة بصلوة يقدمها أحد رجال الديانات المتبعة بالجمعية

(١١٤) وزارة الخارجية : المصدر السابق .
(١١٥) وزارة الخارجية : المصدر السابق ، بتاريخ 1956/3/12 .
(١١٦) وزارة الخارجية ، ملف 3/40/140 ، سرى جداً ، بتاريخ 1956/2/22 ، إدارة الشؤون العربية .

(١١٧) المصدر السابق .
(١١٨) وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 288 سرى إلى السيد الأمين العام لجامعة الدول العربية - القاهرة . من رئيس الوفد الدائم لجامعة الدول العربية بنيويورك .

وانظر : وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 3/40/140 ، رؤية السفير محمد كامل عبد الرحيم رئيس الوفد الدائم لجامعة الدول العربية بنيويورك حول الاقتراح الأمريكى وتبنى الجامعة العربية قراراً موحداً بشأنه بتاريخ 1956/1/17 .

وانظر : وزارة الخارجية ، محفظة 495 ، ملف 28/1/12 سري بتاريخ
1956/1/22 اقتراح الجمعية العامة للأمم المتحدة بالصلاة مقدمة من
الأمين العام إلى مجلس الجامعة في دور اجتماعه العادى الخامس
والعشرين .